نشرة إصدار وحدات استثمارية وفقاً لقانون الأوراق المالية رقم (18) لسنة 2017 والانظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه

الشركة المتحدة للاستثمارات المالية م.ع.م

العنوان: الشميساني ص.ب: 92750، عمان 11180، الأردن

هاتف: 5111 510 (6) 962+، فاكس: 4026 569 (6) 962+

المسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة تحت رقم (297) تاريخ 1995/10/8 وفقاً لقانون الشركات رقم (22) لسنة 1997 وتعديلاته

رأسمال الصندوق	(20,000,000) عشرون مليون دينار أردني
القيمة الأسمية للوحدة الاستثمارية الواحدة	دينار (1) أردني واحد
الحد الادنى للاكتتاب	(100) مائة وحدة استثمارية
تاريخ الاكتتاب	/ /2025
رقم التسجيل لدى هيئة الاوراق المالية	
تاريخ التسجيل لدى هيئة الاوراق المالية	/ /2025

رقم الإيداع لدى هيئة الأوراق المالية (24/02704/1/3) تاريخه (2024/10/2)، بموجب قرار الهيئة ( )
وتاريخ نفاذ النشرة (2025/9/25)

مدير الإستثمار

UNITED FINANCIAL INVESTMENTS
المتحدة للاستثمارات المالية

13 شارع عبدالعزيز الثعالبي،الشميساني

هاتف: 5111 510 (6) 962+

فاكس: 4026 569 (6) 962+

أمين الاستثمار

بنك الإسكان Housing Bank

37 شارع الأمير شاكر، الشميساني

هاتف: 5555 500 6 (962) +

فاكس: 8121 567 6 (962) +

www.uficojo.com

بيـان هـام

للأهمية يرجى قراءته بتمعن من قبل كافة المستثمرين

إن الهدف الرئيسي من إعداد هذه النشرة هو تقديم جميع المعلومات التي تساعد المستثمرين على اتخاذ القرار المناسب بشأن الاستثمار في الوحدات الاستثمارية المعروضة المعروضة. يتحمل مدير الاستثمار كامل المسؤولية فيما يتعلق بالمعلومات الواردة في هذه النشرة، ويؤكد عدم وجود معلومات أخرى يؤدي حذفها إلى جعل المعلومات مضللة. على كل مستثمر أن يتفحص ويدرس بعناية ودقة نشرة الإصدار هذه ليقرر فيما إذا كان من المناسب أن يستثمر في هذه الوحدات الاستثمارية، آخذا بعين الإعتبار كل الحقائق المبينة في ضوء أوضاعه الخاصة. لا تتحمل هيئة الأوراق المالية أي مسؤولية لعدم تضمين هذه النشرة أي معلومات أو بيانات ضرورية وهامة، أو تضمينها معلومات أو بيانات غير صحيحة أو غير دقيقة، وإنما يكون ذلك من مسؤولية الجهة التي تعدها.

المحتويات

1 التعريفات 5

2 أحكام عامة 8

3 وصف وشروط وأحكام الوحدات الاستثمارية المعروضة المعروضة 9

3.1 اسم الصندوق 9
3.2 نوع الصندوق 9
3.3 شكل الصندوق 9
3.4 رأس مال الصندوق 9
3.5 مدة الصندوق 9
3.6 هدف الصندوق 9

4 النظام الأساسي للصندوق 10

4.1 السياسة الإستثمارية 10
4.2 ميزات مكونات الصندوق 10
4.3 الضوابط الإستثمارية 10
4.4 إدارة الصندوق 11
4.5 عمليات إعادة توازن الصندوق 12
4.6 نسبة الإنحراف عن المؤشر الإسترشادي 12
4.7 إحتساب قيمة الوحدة الإستثمارية 12
4.7.1 احتساب قيمة الموجودات 12
4.7.2 احتساب صافي قيمة الموجودات 13
4.7.3 إحتساب قيمة الوحدة الإستثمارية 13
4.7.4 الاجراءات المتبعة في حالة التقييم أو التسعير الخاطىء 13

5 شروط الاكتتاب في الوحدات الاستثمارية للصندوق واجراءاته 14

5.1 أحكام عامة 14
5.2 الوحدات الاستثمارية 14
5.2.1 حقوق وواجبات الوحدات الإستثمارية 14
5.2.2 تداول الوحدات الإستثمارية 14
5.3 القيمة الأسمية للوحدة الاستثمارية عند الطرح الاولي 14
5.4 الحد الأدنى للاكتتاب 14
5.5 تفاصيل الطرح الأولي 14
5.6 أسلوب الطرح الاولي للاكتتاب في الوحدات الاستثمارية 15
5.7 تقديم طلبات الاكتتاب 15
5.8 مكان الاكتتاب ومدته 15
5.9 قبول أو رفض الإكتتاب 15
5.10 الشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب 16
5.11 الاجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالوحدات الاستثمار المعروضة 16
5.12 الاجراءات المتبعة في حالة تجاوز الطلب على الاكتتاب الوحدات الاستثمار المعروضة 16
5.13 الطرح المستمر 17
5.14 تحديد كيفية الحصول على نسخ من نشرة الاصدار والنظام الأساسي للصندوق ونموذج طلب الاكتتاب 17
5.15 رسوم الإكتتاب 17

6 شروط استرداد الوحدات الاستثمارية للصندوق واجراءاته 18

7 المؤشر الاسترشادي 19

7.1 نبذة عن المؤشرات الرئيسية 19
7.2 المنهجية وطريقة الاحتساب 20
7.3 مكونات الرقم القياسي للمؤشر الاسترشادي 22

8 مدير الاستثمار 23

9 امين الاستثمار 25

10 الأشخاص المعتمدين 27

11 مدقق الحسابات 28

12 الأتعاب والأجور والعمولات 29

13 الاعتبارات الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بالوحدات الاستثمارية 31

13.1 الإعتبارات السياسية والاقتصادية 31
13.2 استراتيجية الصندوق 31
13.3 مخاطر الكوارث الطبيعية 32
13.4 المخاطر المتعلقة بالمصدر 32
13.5 مخاطر تعليق التداول 32
13.6 مخاطر المؤشر الاسترشادي 32
13.7 مخاطر انخفاض معامل الارتباط 32
13.8 مخاطر الادارة غير النشطة 32
13.9 مخاطر إعادة الاستثمار 33

14 التقارير الدورية التي سيتم تزويد حملة الوحدات الاستثمارية بها 34

15 المعاملة الضريبية للصندوق وحملة الوحدات الاستثمارية 35

15.1 الصندوق 35
15.2 حملة الوحدات الاستثمارية 35

1 التعريفات

يكون للكلمات والعبارات التالية أينما وردت **بالخط الداكن** من هذه النشرة، المعاني المخصصة لها أدناه ما لم يقتض السياق غير ذلك:

المملكة	المملكة الأردنية الهاشمية.
القانون	قانون الأوراق المالية النافذ.
النظام	نظام صناديق الاستثمار المشترك النافذ.
الهيئة	هيئة الأوراق المالية في المملكة
المركز	مركز إيداع الأوراق المالية في المملكة.
المجلس	مجلس مفوضي الهيئة.
البنك المركزي	البنك المركزي الأردني.
البورصة	شركة بورصة عمان.
المؤشر الاسترشادي	هو مؤشر مرجح يعتمد في تكوينه على القيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول لـ(20) شركة مدرجة في **البورصة**، يتم اختيارها واعادة اختيارها من الحين للآخر من قبل البورصة، ويشمل الشركات الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**.
مزود المؤشر الاسترشادي	**البورصة**
الصندوق	UFICO ASE20 هو **صندوق استثماري** مشترك متخصص في محاكاة **المؤشر الاسترشادي**، ويهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين الراغبين بالاستثمار في صندوق حيادي يماهي اداء **المؤشر الاسترشادي** ضمن بيئة رقابية عالية يخضع لها **مدير الاستثمار** ووفق **التشريعات النافذة**. علماً بأن **صندوق** UFICO ASE20 مقسم إلى **وحدات استثمارية** متساوية القيمة والحقوق ولا يتم تداول وحداته الاستثمارية في **البورصة** مثل الاسهم، والطريقة الوحيدة لتسييل هذه **الوحدات الاستثمارية** يتم من خلال استرداد قيمتها عن طريق **مدير الاستثمار** وذلك حسب قيمتها وحسب التواريخ المحدده في هذه **النشرة**، ويتمتع الصندوق بكافة ميزات كلٍ من صناديق الاستثمار المشتركة.
مدير الاستثمار	الشركة المتحدة للاستثمارت المالية المساهمة العامة المحدودة، والمسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والتموين في **المملكة** تحت الرقم (297) تاريخ 1995/10/8، وتحمل الرقم الوطني (200013245).، والمرخص له من قبل **الهيئة** لممارسة أعمال إدارة الاستثمار والمسؤول عن إدارة استثمارات موجودات **الصندوق**.
أمين الإستثمار	شركة بنك الإسكان للتجارة والتمويل المساهمة العامة المحدودة، والمسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والتموين في **المملكة** تحت الرقم (78) تاريخ 1978/9/25، وتحمل الرقم الوطني (200010814). المرخص لها من قبل **الهيئة** والتي يتولى مهام مراقبة **مدير الاستثمار** بالسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الأساسي للصندوق و**النشرة** ومراقبة مدى تطبيق التشريعات المعمول بها بما يحقق مصلحة **مالكي الوحدات الاستثمارية** وتبليغ **الهيئة** عن أي تجاوزات بهذا الشأن.

اتفاقية الامانة	الاتفاقية المبرمة بين **امين الاصدار** و**مدير الاستثمار** فيما يتعلق **بالصندوق**.
شكل الصندوق	يحاكي **الصندوق** صناديق المؤشرات المتداولة، على الرغم من أنه لن يتم تداول **الوحدات الاستثمارية** في **الصندوق** من خلال **البورصة**.
نوع الصندوق	صندوق استثماري ذو رأس مال مفتوح؛ أي أن رأس مال **الصندوق** متغير حسب حسب **الوحدات الاستثمارية** التي يتم الاكتتاب بها و/أو استردادها من الحين للآخر.
عملة الصندوق	دينار أردني.
الوحدة الاستثمارية/ الوحدات الاستثمارية	ورقة مالية يُصدرها **الصندوق** تمثل حصة شائعة في **صافي قيمة الموجودات**.
صافي قيمة الموجودات	قيمة موجودات **الصندوق** مطروحاً منها التزاماته (كما هو معرف في البند (4.7.1)).
قيمة الوحدة الاستثمارية	**صافي قيمة الموجودات** مقسوماً على عدد **الوحدات الاستثمارية**.
قيمة الاسترداد	تكون **قيمة استرداد الوحدة الاستثمارية** مساوية **لقيمة الوحدة الاستثمارية** المحتسبة (كما هي معرفة في هذه **النشرة**) كما في نهاية جلسة التداول بتاريخ **الاسترداد**.
حامل الوحدة الاستثمارية/ حملة الوحدات الاستثمارية	هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري، الذي يملك **وحدة استثمارية** أو اكثر في **الصندوق** ويرد اسمه في **سجل الملكية**.
الهيئة العامة للصندوق	**حملة الوحدات الاستثمارية**.
النشرة /نشرة الإصدار	هي **نشرة الإصدار** هذه حسب الأنظمة و**التشريعات النافذة**.
الاستثمارت	كافة الموجودات المملوكة **للصندوق**.
التشريعات النافذة	القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات السارية المفعول من وقت لآخر في **المملكة**، وتشمل **القانون** و**النظام**.
تاريخ الاكتتاب	12/ 3 /2025
يوم العمل	يعني أي يوم عمل من أيام الأسبوع (ما عدا الجمعة والسبت والعطل الرسمية) تزاول فيه البورصة أعمالها المعتادة في **المملكة**.
تاريخ الاسترداد	يوم الثلاثاء من كل اسبوع بين الساعة 2:00–4:00 بعد الظهر.
تاريخ الاستثمار الثانوي	يوم الثلاثاء من كل اسبوع بين الساعة 2:00–4:00 بعد الظهر.
جلسة التداول	ساعات التداول النشطة التي تكون خلالها **البورصة** مفتوحة، مما يسمح للمتداولين بشراء أو بيع الأوراق المالية.
سجل الملكية / السجل	هو السجل الذي يحتفظ به **مدير الاستثمار** والذي يبين اسماء **حملة الوحدات الاستثمارية** وعددها ازاء كل منهم، بالإضافة الى تاريخ اكتتاب كل منهم ولغاية **تاريخ الاسترداد**.
السوق النقدي	هي أدوات الدين قصيرة الأجل والخاضعة لتنظيم **البنك المركزي** وتعتبر الوظيفة الأساسية لهذه الادوات هي إيجاد السيولة للشركات والافراد والحكومات من أجل

	مواجهة احتياجاتها النقدية قصيرة الاجل، مثل ادوات الدين العام الصادرة عن الحكومة والمؤسسات العامة والودائع البنكية وشهادات الايداع المصرفية.
الإدارة غير النشطة	هو أسلوب إدارة يقوم فيه **مدير الاستثمار** بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة أداء هذا **المؤشر الاسترشادي** باستثناء الحالات الخاصة مثل اجراءات الشركات زيادة رأس المال او تخفيضه او حقوق الاكتتاب او تصفية الشركة او توزيع أسهم او غيرها.....
عمليات اعادة التوازن	هي عمليات يقوم بها **مدير الاستثمار** بشكل ربع سنوي تزامنا مع قيام **البورصة** بإعادة موازنة **المؤشر الاسترشادي** بغرض التأكد من مطابقة المحفظة الاستثمارية لمكونات **المؤشر الاسترشادي** وتوفر النقد الكافي في **الصندوق** لمواجهة المصاريف و/أو أي التزامات أخرى.
نسبة الانحراف	نظراً لكون **المؤشر الإسترشادي** يتم بناؤه بالاعتماد على أسعار إغلاق أسهم الشركات المختارة، ودون الأخذ بعين الإعتبار للعمولات المفروضة بموجب **التشريعات النافذة** و/أو المصاريف المتعلقة بإدارة **الصندوق** كمصاريف التدقيق وغيرها من المصاريف الإدارية، فإنه من المتوقع أن يتعرض **الصندوق** إلى **نسبة إنحراف** عن **المؤشر الاسترشادي**.

2 أحكام عامة

1. تعتبر هذه **النشرة** دعوة للاكتتاب لشراء **الوحدات الاستثمارية** الصادرة عن **الصندوق**.
2. تتضمن هذه **النشرة** كافة المعلومات والبيانات المتعلقة **بالصندوق** وهي معلومات وبيانات مدققة ومراجعة من قبل **مدير الاستثمار**.
3. يحق لأي من **حملة الوحدات الاستثمارية** طلب نسخة محدثة من هذه **النشرة** من **مدير الاستثمار** وحسب العناوين الموضحة في هذه **النشرة**.
4. تخضع هذه **النشرة** لكافة القواعد الحاكمة والمنظمة لنشاط صناديق الاستثمار المشترك في **المملكة** وعلى الأخص الأحكام الواردة **بالقانون** و**النظام** والقرارات والأحكام التنظيمية الصادرة بمقتضاهم.
5. يُعد الاكتتاب **بالوحدات الاستثمارية للصندوق** إقراراً من المكتتب بالموافقة على النظام الأساسي **للصندوق** و**النشرة**.

3 وصف وشروط وأحكام الوحدات الاستثمارية المعروضة المعروضة

3.1 اسم الصندوق

صندوق "**UFICO ASE 20**" مسجل في **المملكة** حسب **التشريعات النافذة**، والمسجل **بالهيئة** تحت رقم.( ) بتاريخ / /2025.

3.2 نوع الصندوق

الصندوق هو صندوق عام مفتوح ذو رأس مال متغير، تتم زيادة رأسماله من خلال طرح **وحدات استثمارية** جديدة ويتم تخفيض رأسماله من خلال استرداد **وحداته الاستثمارية** خلال الفترة المحددة (3.5) في نظامه الأساسي و**النشرة**.

3.3 شكل الصندوق

يتخذ **الصندوق** شكل صناديق المؤشرات المتداولة، إلا أنه لن يتم تداول **الوحدات الاستثمارية** في **الصندوق** من خلال **البورصة**.

3.4 رأس مال الصندوق

يبلغ رأس مال الصندوق عشرون مليون (20,000,000) دينار أردني أو ما يعادل ذلك من العملات الاجنبية الأخرى.

3.5 مدة الصندوق

ان مدة **الصندوق** غير محددة فهو صندوق مفتوح، أي بإمكان **حامل الوحدة الاستثمارية** شراء واسترداد **الوحدات الاستثمارية** خلال عُمر **الصندوق** ومن خلال **الصندوق** نفسه.

3.6 هدف الصندوق

1. يهدف **الصندوق** الى تخصيص ما نسبته 80% من **صافي قيمة الموجودات** كحد أدنى للاستثمار في الاسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بهدف تحقيق نمو رأسمالي على المدى المتوسط والطويل بمستوى واداء يماهي **المؤشر الاسترشادي**، وذلك قبل خصم الرسوم والمصاريف، و**بنسبة انحراف** مقبولة، بالإضافة الى محاولة تخفيف المخاطر المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار والحد منها قدر الامكان وتوفير السيولة لمواجهة استرداد **الوحدات الاستثمارية** عن طريق تخصيص ما نسبته 20% (كحد أعلى) وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقل مخاطرة واكثر سيولة في ادوات الاستثمار المتاحة خاصة في **السوق النقدي**.
2. ان الصندوق هو صندوق تراكم للدخل حيث سيتم إعادة استثمار الدخل ولمدير الاستثمار قرار توزيعه لمالكي الوحدات الاستثمارية أو عدم توزيعه وستنعكس إعادة استثمار دخل الصندوق في قيمة الوحدات الاستثمارية وتعظيم قيمة موجودات الصندوق.

4 النظام الأساسي للصندوق

إن **الصندوق** هو صندوق مؤشر متداول مفتوح، أي بامكان المستثمر شراء واسترداد **الوحدات الاستثمارية** خلال فترة عُمر **الصندوق** الغير محدده ومن خلال **الصندوق** نفسه.

4.1 السياسة الإستثمارية

ان **الصندوق** ومن خلال **مدير الاستثمار** يتبع السياسة الاستثمارية التالية :

أ- تخصيص 80% من **صافي قيمة الموجودات** كحد أدنى في الاسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي، بنسبة الانحراف**، أي أنه يهدف الى الاستثمار في الأوراق المالية المشمولة في **الصندوق** بنفس النسب الواردة في **المؤشر الاسترشادي**.

ب- تخصيص ما نسبته 20% من **صافي قيمة الموجودات** كحد أعلى وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقل مخاطرة واكثر سيولة في ادوات الاستثمار المتاحة خاصة في **السوق النقدي**.

وفيما يلي جدول يوضح الحد الأدنى والحد الأعلى لنسب الاستثمار:

المجال الاستثماري	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي**	%80	%90
الادوات الاستثمارية في **السوق النقدي**	%10	%20

ان السياسة الاستثمارية المتبعة من قبل **الصندوق** والهادفة الى تتبُع ومحاكاة **المؤشر الاسترشادي**، تضمن الى حد كبير الحد من المخاطر المرتبطة بهذا الاستثمار كونها مبنية على أساس التنويع.

4.2 ميزات مكونات الصندوق

تمتاز مكونات **المؤشر الاسترشادي** بما يلي:

أ- معدل دوران مرتفع للأسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بحيث تكون الأكثر نشاطاً.

ب- ارتفاع قيمتها السوقية أي بمعنى أنها تعتبر من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**.

ج- تشكل القيمة السوقية لشركات **المؤشر الاسترشادي** نسبة مرتفعة تتجاوز 75% من إجمالي القيمة السوقية للشركات المدرجة في **البورصة**.

د- تشكل نسبة القيمة السوقية للأسهم الحرة لهذه الشركات 80% من إجمالي القيمة السوقية للأسهم الحرة للشركات المدرجة في **البورصة**.

هـ- يتم مراجعة الأسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بشكل دوري كل 3 أشهر من قبل **مزود المؤشر الاسترشادي** ومن خلال دراسة نشاط الشركات المدرجة في **البورصة** بحيث تضاف الشركات النشيطة الى **المؤشر الاسترشادي** ويتم سحب الشركات غير النشيطة.

4.3 الضوابط الاستثمارية

يلتزم **الصندوق** بالضوابط الاستثمارية وفق احكام المادة (18/أ) من **النظام**.

أ- عدم استثمار أكثر من (10%) من **صافي قيمة الموجودات** في أوراق مالية صادرة عن مُصدر واحد. وهذا منسجم مع السياسة الاستثمارية للصندوق كون ان اعلى وزن نسبي لاي سهم في المؤشر هو 10%.

ب- عدم تملك أكثر من (20%) من الأوراق المالية الصادرة عن مصدر واحد أو أحد الشركات الحليفة لذلك المُصدر.

ج- عدم تملك الأسهم الصادرة عن مدير الاستثمار أو أمين الاستثمار أو أي من الشركات الحليفة لهما أو في أي صندوق آخر يديره مدير الاستثمار. يمكن الاستثمار في سهم البنك الأردني الكويتي وسهم بنك الاسكان للتجارة والتمويل أو أي من الشركات التابعة أو الشقيقة أو المملوكة لمدير الاستثمار و/أو أمين الاستثمار وذلك وفقاً لمكونات المؤشر الاسترشادي وذلك بعد موافقة الهيئة حسب احكام المادة (18/ج) من النظام.

د- عدم استثمار أموال **الصندوق** بنسب تتجاوز **النظام** و**النشرة** الخاصة **بالصندوق**.

هـ- بان لا تقل نسبة مساهمة **مدير الاستثمار** والشركات الحليفة له عن (5%) وان لا تتجاوز (25%) من رأسمال **الصندوق** عند التأسيس، ولا يجوز التصرف في مساهمته ومساهمة الشركات الحليفة له قبل مضي سنتين من تاريخ منح **الصندوق** حق الشروع بالعمل، على أن لا تقل نسبة مساهمته والشركات الحليفة له في أي وقت بعد التأسيس عن (5%) من رأسماله.

و- يلتزم **أمين الاستثمار** أو أي من الشركات الحليفة له تملك **الوحدات الاستثمارية للصندوق** نفسه أو ان يكون لأي منهم مصلحة في أي تعامل يتم لصالح **الصندوق**.

ز- عدم الاقتراض سواء كان اقتراض مباشر او غير مباشر.

4.4 إدارة الصندوق

ان سياسة اتخاذ القرارات المتبعة داخل **الصندوق** سترتكز على ما يلي:

1. يقوم **الصندوق** بتشكيل لجنة استثمار داخلية مكونة من ثلاثة (3) أشخاص من ضمن كوادر مدير الاستثمار من معتمدي المهن المالية المرخص لهم بمزاولة أعمال ادارة الاستثمار يحددهم **مدير الاستثمار**.
2. تجتمع لجنة الاستثمار كلما لزم الأمر وتتخذ قراراتها بالأغلبية.
3. يُعتبر توقيع أعضاء لجنة الاستثمار بمثابة توقيع **مدير الاستثمار**.
4. يكون أعضاء لجنة الاستثمار مسؤولين بالتضامن مع **مدير الاستثمار** عن أي أخطاء أو إهمال أو تقصير أو غش في إدارة موجودات **الصندوق** واستثماراته
5. لا يحق لأي جهة التدخل في إدارة **الصندوق** طالما أن **مدير الاستثمار** ملتزم بالسياسات المرسومة والمحدده في النظام الأساسي وتحت مراقبة **أمين الاستثمار**.
6. فيما عدا **مدير الاستثمار** لا يحق **لحملة الوحدات الاستثمارية** الاشتراك أو التدخل في إدارة **الصندوق** طالما أن **الصندوق** ملتزم بالسياسات المرسومة والمحدده في النظام الأساسي وتحت مراقبة **أمين الاستثمار**.

4.5 عمليات إعادة توازن الصندوق

يقوم **مدير الاستثمار** بتنفيذ عمليات البيع والشراء اللازمة لمحاكاة **المؤشر الإسترشادي** خلال 15 **يوم عمل** من تاريخ قيام **مزود المؤشر الإسترشادي** بتعديل مكونات **المؤشر الإسترشادي**. ويحق **لمدير الإستثمار** تمديد الفترة لفترة مماثلة إضافية إذا ما تتطلبت مصلحة **الصندوق** ذلك ووفق تقديره المطلق.

4.6 نسبة الانحراف عن المؤشر الإسترشادي

إن **المؤشر الإسترشادي** هو مؤشر مرجح يعتمد في تكوينه على القيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول لـ(20) شركة مدرجة في **البورصة**، يتم اختيارها واعادة اختيارها من الحين للآخر من قبل **البورصة**، ويشمل الشركات الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**. تقوم **البورصة** بالإعلان عن مكونات **المؤشر الاسترشادي** المرجحة كل ثلاثة أشهر. ونظراً إلى كون **المؤشر الإسترشادي** يتم بناؤه بالاعتماد على أسعار إغلاق أسهم تلك الشركات المختارة، ودون الأخذ بعين الإعتبار للعمولات المفروضة بموجب **التشريعات النافذة** و/أو المصاريف المتعلقة بإدارة **الصندوق** كمصاريف التدقيق وغيرها من المصاريف الإدارية، فإنه من المتوقع أن يتعرض **الصندوق** إلى **نسبة إنحراف** عن **المؤشر الاسترشادي** .

4.7 إحتساب قيمة الوحدة الإستثمارية

سيتولى **مدير الاستثمار** حساب **صافي قيمة الموجودات للصندوق** بشكل يومي خلال ساعتي عمل بعد انتهاء **جلسة التداول**. ويلتزم **مدير الاستثمار** بنشر **قيمة الوحدة الاستثمارية** على الموقع الالكتروني **للصندوق** أو **مدير الاستثمار** (www.ase20.com) في نهاية كل **يوم عمل**.

4.7.1 <u>احتساب قيمة الموجودات</u>

أ- يتم احتساب إجمالي قيمة موجودات **الصندوق** بناء على آخر سعر إغلاق للأوراق المالية التي يملكها **الصندوق** في يوم التقييم.

ب- إذ كانت الأوراق المالية معلقة فسيتم تقيمها وفقاً لآخر سعر اغلاق قبل التعليق إلا اذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن سعر الاغلاق.

ج- إذا كانت الأوراق المالية غير متداولة وغير مدرجة (لا يتوفر لها سعر سوقي) فسيتم تقيمها بالقيمة الأقل من مما يلي:

- الكلفة أو بتقديرات من **أمين الاستثمار** بالتعاون مع **مدير الاستثمار**.
- القيمة الدفترية المبينة في القوائم المالية والمدققة للمصدر (احدث تقرير) من قبل مدقق حسابات خارجي.

د- ايرادات توزيع الارباح النقدية المستحقة للاستثمارات في الصندوق يتم الاعتراف بها لغايات التقييم عند استحقاقها / اقرارها بشكل رسمي (بموجب افصاح صادر عن الشركة المساهمة العامة عن اجتماع الهيئة العامة المقر فيه توزيع الأرباح على موقع البورصة).

هـ- الارصدة النقدية والفوائد المستحقة غير المقبوضة للاستثمارات في الصندوق يتم الاعتراف بها لغايات التقييم عند استحقاقها وبشكل يومي مخصوماً منها المبالغ المتعلقة باكتتابات لم يتم اصدار وحدات استثمارية مقابلها حتى ذلك التاريخ.

4.7.2 احتساب صافي قيمة الموجودات

يتم حساب **صافي قيمة الموجودات** من خلال قيمة موجودات **الصندوق** مطروحاً منها التزامات **الصندوق** بما فيها أي التزامات مالية والرسوم والمصاريف المستحقة والاتعاب المنصوص عليها.

4.7.3 إحتساب قيمة الوحدة الإستثمارية

يتم احتساب **قيمة الوحدة الاستثمارية** من خلال قسمة **صافي قيمة الموجودات** على عدد **الوحدات الاستثمارية**.

4.7.4 الاجراءات المتبعة في حالة التقييم أو التسعير الخاطىء

يقوم **مدير الاستثمار** بالإجراءات التالية في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ في **قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق:**

أ- توثيق أي تقييم أو تسعير خاطئ لأصل من أصول الصندوق أو **سعر الوحدة الاستثمارية.**

ب- - تعويض جميع **حملة الوحدات الاستثمارية** المتضررين بما في ذلك جميع **حملة الوحدات الاستثمارية** السابقون عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

ج- - إبلاغ **الهيئة** فورا عن أي خطأ في التقييم أو التسعير والإفصاح عن ذلك فورا في الموقع الإلكتروني **لمدير الاستثمار** أو **الصندوق** (www.ase20.com).

د- يتولى **أمين الاستثمار** مهمة التأكد ومراجعة عملية الاحتساب.

5 شروط الاكتتاب في الوحدات الاستثمارية للصندوق واجراءاته

5.1 أحكام عامة

تعتبر شروط الإكتتاب في **الوحدات الإستثمارية للصندوق** والإجراءات المتعلقة به جزءاً لا يتجزأ من النظام الأساسي **للصندوق** وتقرأ معه.

5.2 الوحدات الاستثمارية

5.2.1 حقوق وواجبات الوحدات الإستثمارية

ان **الوحدات الاستثمارية** التي سيصدرها **الصندوق** هي عبارة عن أوراق مالية مسجلة بأسم **حامل الوحدة الاستثمارية** لدى **مدير الاستثمار** تُثبت ملكيته في موجودات **الصندوق** بعد طرح جميع الالتزامات وهي تمثل حصة شائعة في **صافي قيمة الموجودات**، بحيث انها:

أ- متساوية في جميع الحقوق بنفس النسب دون أي تفضيل لأي **وحدة استثمارية** عن الأخرى.

ب- يشارك ماليكها الأرباح والخسائر كل منهم بنسبة ما يملكه من عدد **الوحدات الاستثمارية.**

ج- كل **وحده استثمارية** صوت واحد في اجتماعات الهيئة العامة **للصندوق.**

د- يلتزم **مدير الاستثمار** بإصدار ما يثبت ملكية كل من **حملة الوحدات الإستثمارية** من خلال القنوات والوسائل المعتمدة لدى **مدير الاستثمار.**

5.2.2 تداول الوحدات الإستثمارية

الوحدات الاستثمارية هي وحدات لا يمكن تداولها في **البورصة** مثل الأسهم والسندات وانما تكون الطريقة الوحيدة لتسييلها من خلال استرداد قيمتها لدى **مدير الاستثمار بتاريخ الاسترداد.**

5.3 القيمة الأسمية للوحدة الاستثمارية عند الطرح الاولي

تبلغ القيمة الاسمية **للوحدة الاستثمارية** الواحدة دينار أردني (1) واحد.

5.4 الحد الأدنى للاكتتاب

يبلغ الحد الادنى للاكتتاب بواقع (100) مائة **وحدة استثمارية** أي بواقع (100) مائة دينار أردني أو ما يعادله من العملات **الاجنبية حسب اسعار الصرف في حينه.**

5.5 تفاصيل الطرح الأولي

رأسمال الصندوق	20,000,000 دينار أردني.
إجمالي عدد الوحدات	20,000,000 وحدة استثمارية.
الحد الادنى للاكتتاب	100 وحدة استثمارية
القيمة الاسمية للوحدة الاستثمارية	دينار اردني واحد.
المستثمرين المستهدفين	يستهدف الصندوق المستثمرين من الشركات و/أو الأفراد من جنسيات اردنية و/أو الأجنبية.

5.6 أسلوب الطرح الاولي للاكتتاب في الوحدات الاستثمارية

سيتم عرض (20,000,000) **وحدة استثمارية** وطرحها للاكتتاب من خلال العرض العام للجمهور، بعد الموافقة على **النشرة** من قبل **الهيئة**. وسيتم الإعلان عن عرض **الوحدات الاستثمارية** في صحيفتين محليتين يوميتين مرتين وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة (7) أيام من التاريخ المحدد لبدء الاكتتاب.

5.7 تقديم طلبات الاكتتاب

يعبأ نموذج طلب الاكتتاب المعد من قبل **مدير الاستثمار** والمرفق بهذه **النشرة** كاملا، مرفقاً به صورة عن وثائق إثبات الشخصية ويسدد المكتتب كامل القيمة الإسمية **للوحدات الاستثمارية** التي اكتتب بها، بواسطة شيك مقبول الدفع لأمر **مدير الإستثمار** وبتاريخ حق لا يتجاوز نهاية فترة الإكتتاب أو عن طريق حوالة مصرفية بتاريخ حق لا يتجاوز نهاية فترة الإكتتاب التي يحددها **مدير الإستثمار**، أو من خلال أي من قنوات الدفع المتاحة لدى **مدير الإستثمار**، للحساب كما يلي:

اسم الحساب	صندوق UFICO ASE20 /اصدار وحدات استثمارية
رقم الحساب	
IBAN	
البنك	
الفرع	
رقم السويفت (SWIFT)	

علماً بأن لن يتم التصرف بحصيلة الإصدار إلا بعد استكمال إجراءات تسجيل **الصندوق** لدى **الهيئة**.

5.8 مكان الاكتتاب ومدته

يتم الاكتتاب لدى مكاتب **مدير الاستثمار**، من الساعة 9:30 صباحاً وحتى الساعة 4:00 مساءً، عدا أيام الجمعة والسبت والعطل الرسمية خلال فترة الاكتتاب التي تمتد إلى 20 يوم عمل وتبدأ اعتبارا من صباح يوم الاحد الموافق / /2025 وتنتهي بنهاية يوم الخميس الموافق / /2025. ويحق **لمدير الاستثمار** تمديد فترة الاكتتاب بعد الحصول على موافقة **الهيئة**. علماً بأنه سيتوفر نسخ من هذه **النشرة** وطلب الاكتتاب لدى مكاتب **مدير الاستثمار**.

كما يمكن الحصول على نشرة الإصدار وطلب الإكتتاب و/أو القيام بعملية الإكتتاب في الصندوق من خلال القنوات الإلكترونية المتاحة لدى مدير الإستثمار.

5.9 قبول أو رفض الإكتتاب

يتم قبول طلب الاكتتاب إذا استوفى الشروط التالية مجتمعة، ويرفض إذا تخلف أي منها:

أ- أن يقوم المكتتب بتعبئة كافة بيانات طلب الاكتتاب بشكل واضح ودقيق.

ب- أن لا يقل المبلغ المكتتب به عن الحد الأدنى للاكتتاب، ولا يجوز الاكتتاب بأجزاء من **الوحدة الاستثمارية**.

ج- أن يدفع المكتتب كامل القيمة الاسمية **للوحدات الاستثمارية** التي اكتتب بها، ويتم دفع هذه القيمة بالدينار الأردني، ويجوز دفع هذه القيمة إما نقداً، أو بواسطة شيك مقبول الدفع، أو حوالة مصرفية بتاريخ حق لا يتجاوز نهاية فترة الاكتتاب المحددة كحدٍ أقصى، أو من خلال أي من قنوات الدفع المتاحة لدى مدير الاستثمار، وذلك للحساب المبين في البند (5.7).

5.10 الشروط التي يخضع لها قبول الاكتتاب

أ- بإستثناء ما هو مشار إليه في بند (**"الطرح المستمر"**) أدناه، لا تقبل العروض التي ترد قبل أو بعد الوقت المحدد بأي حال من الأحوال.

ب- إن توقيع طلب الإكتتاب معبئاً حسب الأصول، مستوفياً للشروط القانونية المعمول بها، وتسليمه مع كامل قيمة **الوحدات الاستثمارية** المكتتب بها إلى **مدير الإستثمار**، يعتبر إقراراً من المكتتب بموافقته وقبوله للشروط الواردة في هذه **النشرة**، علماً بأن الإكتتاب ودفع القيمة بالكامل لا يعني قبول الإكتتاب في **الوحدات الاستثمارية** المكتتب بها للمكتتب.

ج- أن يتم إبراز إثبات الشخصية حسب الآتي:

- للأفراد: صورة عن الهوية الشخصية، أو صورة عن جواز السفر لغير الأردني[1].
- للأشخاص الاعتبارين: شهادة التسجيل الخاصة به والتفويض الصادر للشخص الذي سيوقع طلب الاكتتاب نيابة عنه منظماً حسب الأصول القانونية.

د- اذا استخدم المكتتب أكثر من طلب واحد للاكتتاب، سيتم الاعتراف بجميع الطلبات المقدمة كطلب واحد اذا استوفت جميع الشروط الوارده اعلاه.

هـ- لا يجوز ان يقدم طلب الاكتتاب الواحد لاكثر من شخص واحد.

و- **لمدير الإستثمار** الحق في رفض أي طلب إكتتاب دون إبداء الأسباب وليس للمكتتب في هذه الحالة مطالبة **مدير الاستثمار** بأي عطل أو ضرر.

ز- بعد إنتهاء فترة الإكتتاب سيقوم **مدير الإستثمار** بإعلام المكتتبين بعدد **الوحدات الاستثمارية** المخصصة لكل منهم، كل على بريده الالكتروني الوارد في طلب الإكتتاب.

5.11 الاجراءات المتبعة في حالة عدم كفاية الطلب على الاكتتاب بالوحدات الاستثمار المعروضة

إذا لم يتم تغطية الحد الادنى لرأس مال **الصندوق** حسب الأنظمة والتعليمات والبالغ مليوني (2,000,000) دينار أردني خلال مدة الاكتتاب يجوز **للصندوق** ومن خلال **مدير الاستثمار** التقدم بطلب خطي الى **الهيئة** للحصول على مدة اضافية لاعادة طرح **الوحدات الاستثمارية** غير المكتتب بها أو القيام بالإكتتاب بها لصالحه، وفي حال عدم تغطية الحد الادنى لرأس المال مره ثانية فسيتم الغاء تسجيل **الصندوق** من قبل **المجلس** وعليه يتوجب على **مدير الاستثمار** إعادة المبالغ كاملة للمكتتبين والفوائد البنكية ان وجدت خلال عشرة (10) أيام من تاريخ الغاء تسجيل **الصندوق**.

5.12 الاجراءات المتبعة في حالة تجاوز الطلب على الاكتتاب الوحدات الاستثمار المعروضة

في حال تجاوز إجمالي **الوحدات الإستثمارية** الحد الأدنى لرأس مال **الصندوق**، ونظراً لكون **الصندوق** صندوق استثماري مفتوح (أي برأس مال متغير)، يحق **لمدير الإستثمار** قبول المبالغ الفائضة مقابل إصدار **وحدات استثمارية** للمكتتبين، شريطة متابعة إجراءات تسجيل تلك **الوحدات الاستثمارية** لدى **الهيئة**.

[1] التزاماً بتعميم **البنك المركزي** رقم 13471/4/10 المؤرخ في 2018/10/15 والمتعلق باعتماد بطاقة الاحوال الذكية (الهوية الالكترونية) في جميع المعاملات البنكية.

5.13 الطرح المستمر

أ. **دورية الطرح المستمر:** سيقوم **مدير الاستثمار** بالطرح المستمر **لوحدات استثمارية** في **الصندوق**. وسيكون الاكتتاب بتلك **الوحدات الاستثمارية** الجديدة في مكاتب **مدير الاستثمار** (بند (6)) خلال اوقات الدوام من الساعة 9:00 صباحاً ولغاية الساعة 4:00 مساءً. علماً بأن الاكتتاب في أي من **الوحدات الإستثمارية** الجديدة سيتم إنفاذه في أول **تاريخ إستثمار ثانوي** يلي تاريخ قبول الاكتتاب في الطرح المستمر.

ب. **قيمة الوحدة الاستثمارية:** يكون الاكتتاب من خلال الطرح المستمر خاضعاً **لقيمة الوحدة الإستثمارية** كما هي معرفة في هذه **النشرة** بآخر **تاريخ الاستثمار الثانوي** المعني.

ج. **الحد الأدنى للاكتتاب**: يكون الحد الادنى للاكتتاب المستمر (100) دينار اردني و يحق لمدير الاستثمار قبول أقل من الحد الادنى لما تقتضيه مصلحة الصندوق و / أو العملاء .

د. **في حال صادف اي تاريخ تنفيذ اي حركة اكتتاب يوم لم يكن بيوم عمل ، فيتم التنفيذ في اول يوم عمل يلي ذلك التاريخ .**

5.14 تحديد كيفية الحصول على نسخ من نشرة الاصدار والنظام الأساسي للصندوق ونموذج طلب الاكتتاب

يتم الحصول على نسخة من **النشرة** والنظام الأساسي **للصندوق** ونموذج طلب الاكتتاب من خلال مكاتب **مدير الاستثمار** أو **أمين الاستثمار**. كما يمكن الحصول على **النشرة** والنظام الأساسي **للصندوق** وطلب الإكتتاب و/أو القيام بعملية الإكتتاب في **الصندوق** من خلال القنوات الإلكترونية المتاحة لدى **مدير الإستثمار**.

5.15 رسوم الإكتتاب

لا يخضع الطرح الأولي للوحدات الإستثمارية لأي رسوم اكتتاب إضافية. أما فيما يتعلق بالاكتتابات من خلال الطرح/الاكتتاب المستمر، يحق لمدير الاستثمار أن يتقاضى رسوم اكتتاب تبلغ (50) خمسون دينار أردني تضاف على إجمالي قيمة الوحدات الاستثمارية المكتتب بها وهي رسوم غير مستردة تدفع مرة واحدة فقط.

6 شروط استرداد الوحدات الاستثمارية للصندوق واجراءاته

1. يجوز استرداد **الوحدات الاستثمارية** بشكل اسبوعي من تاريخ بدء عمل **الصندوق** لممارسة أعماله. وتكون **الوحدات الاستثمارية** قابلة للاسترداد حسب السعر المُعلن بشكل مستمر في **تاريخ الاسترداد** في مكاتب **مدير الاستثمار**. ويتم احتساب قيمة الاسترداد بقسمة مجموع **صافي قيمة الموجودات** على عدد **الوحدات الاستثمارية بتاريخ الاسترداد**، وفي حال صادف **تاريخ الاسترداد** يوم لم يكن بيوم عمل، فيتم الاسترداد في أول **يوم عمل** يلي ذلك التاريخ.

2. لا يجوز في جميع الأحوال تحويل أو نقل ملكية جزء من **الوحدة الاستثمارية، فالوحدة الاستثمارية** غير قابلة للتجزئة، إلا أنه يجوز أن يشترك في ملكية **الوحدات الاستثمارية** أكثر من شخص فيما لو آلت ملكيتها إلى عدة أشخاص إرثاً وذلك حسب حجة حصر الإرث أو في حالة أن اشتركوا في ملكية **وحدة استثمارية** من تركة مورثهم، على أن يمثلهم في جميع الأحوال شخص واحد يتم اختياره من قبلهم، وإن تخلفوا عن ذلك يعتبر الشخص الذي يظهر اسمه أولا في **السجل** هو من يمثلهم.

3. يجوز طلب استرداد كل او جزء من الوحدات الاستثمارية بعدد وحدات صحيح الا انه لا يجوز ان تقل مساهمة اي مستثمر في الصندوق عن 100 وحدة استثمارية في اي وقت.

4. لا يجوز **لمدير الاستثمار** تأجيل طلبات الاسترداد. إلا أنه وبالتماشي مع احكام المادة (17/ج) من **النظام** وفي حال تعذر الوصول الى تقيم **لقيمة الوحدة الاستثمارية** لظروف استثنائية خارجة عن قدرة **مدير الاستثمار**، يجوز **لمدير الاستثمار** تأجيل طلبات الاسترداد لاسباب غير مذكورة في **النشرة** او النظام الاساسي شريطة الحصول على موافقة **المجلس**.

5. يقدم طلب استرداد **الوحدات الاستثمارية** وفق نموذج خاص مخصص لهذه الغاية من قبل **مدير الاستثمار**.

6. يتم استلام طلب الاسترداد من خلال الموقع الالكتروني و/ أو اي قناة اتصال الكتروني يرتأيها مدير الاستثمار أو من خلال الحضور الشخصي لمقر الشركة وذلك قبل يومي عمل من تاريخ الاسترداد، و يجوز لمدير الاستثمار قبول او رفض طلبات الاسترداد التي يتم تقديمها خلافاً للمدة المحددة وفقاً لما تسمح به سيولة الصندوق .

13 شارع عبدالعزيز الثعالبي،
الشميساني
ت: 5111 510 (6) 962+
ف: 4026 569 (6) 962+
البريد الالكتروني:
info@ase20.com

UNITED FINANCIAL INVESTMENTS المتحدة للاستثمارات المالية

7 المؤشر الاسترشادي

يجدر التنويه إلى أن المعلومات الواردة في هذا البند هي معلومات مفصح عنها في الموقع الالكتروني للبورصة (www.ase.com.jo)، وأن مدير الاستثمار غير مسؤول عن صحة و/أو دقة هذه المعلومات.

المؤشر الاسترشادي هو مؤشر مرجح يعتمد في تكوينه على القيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول لـ(20) شركة مدرجة في **البورصة**، يتم اختيارها واعادة اختيارها من الحين للآخر من قبل البورصة، ويشمل الشركات الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**.

يتم بناء **المؤشر الاسترشادي** عن طريق احتساب رقم قياسي مرجح بالأسهم الحرة من خلال احتساب القيمة السوقية لكل شركة مضروباً بالمعامل وفيما يلي توضيح لذلك:

حساب القيمة السوقية للشركة = العدد الكلي للأسهم المدرجة x سعر إغلاق سهم الشركة.

حساب قيمة المعامل لكل شركة= نسبة الأسهم الحرة المتاحة للتداول x بوزن الشركة داخل العينة.

بمعنى أن المعامل هو عبارة عن نسبة الأسهم الحرة في الشركة والتي تمثل الأسهم الكلية للشركة مطروحاً منها الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة والمساهمون الذين يمتلكون (5%) فأكثر وملكيات الحكومات، ومن ثم ضربها بمعامل الوزن المعدل والذي يعتمد على وزن الشركة من عينة الرقم القياسي قبل وبعد تحديد وزن 10% للشركات التي يزيد وزنها عنها.

وبهدف تخفيض أوزان بعض الشركات في **المؤشر الاسترشادي** ليصل الى 10% في حدها الأعلى لتخفيض تأثيرها على تحركات الرقم القياسي، يتم تعديل قيمة المعامل لأي شركة يزيد وزنها عن (10%) من القيمة السوقية للشركات الداخلة في **المؤشر الاسترشادي**، بحيث يتم تخفيض قيمته للمحافظة إلى نسبة (10%).

تقوم منهجية احتساب الرقم القياسي **للمؤشر الاسترشادي** على أساس عدم تجاوز وزن أي شركة بالعينة عن (10%) من القيمة السوقية **للمؤشر**. يتم احتساب الأرقام القياسية في ال**بورصة** بناءً على أخر أسعار إغلاق متوفرة للشركات التي ضمن العينة ويتم نشر هذه الأرقام بشكل يومي.

7.1 نبذة عن المؤشرات الرئيسية

تعتبر الأرقام القياسية من أهم المؤشرات في الأسواق المالية التي تدل على مستويات أسعار الأسهم وتحديد الاتجاه العام للأسعار، وتستخدم لقياس التغيرات التى تطرأ على أسعار الأسهم خلال فترة معينة مقارنة مع فترة أخرى.

بدا سوق عمان المالي منذ عام 1980 باحتساب رقم قياسي غير مرجح لأسعار الأسهم، وتم اختيار عينة مكونة من 38 شركة من كافة القطاعات وذلك لاحتساب الرقم القياسي العام، وقد تم تحديد أسعار افتتاح تداول الأول من كانون الثاني 1980 كفترة أساس بحيث تكون قيمة الرقم القياسي 100 نقطة، وقد تم تغيير قيمة الأساس الى 1000 نقطة اعتباراً من بداية عام 2004. علماً بأنه إضافة الى الرقم القياسي العام يتم احتساب أرقام قياسية لكافة القطاعات وهي: (1) قطاع البنوك والشركات المالية؛ (2) التأمين؛ (3) الخدمات؛ و(4)الصناعة. وتجدر الإشارة إلى أنه تم التوقف عن احتساب هذا الرقم منذ شهر حزيران 2021.

وبعد دراسات إحصائية مكثفة، بدأ سوق عمان المالي منذ مطلع عام 1992 باحتساب رقم قياسي جديد مرجح بالقيمة السوقية وتم تحديد 31 كانون الأول 1991 كفترة أساس (الرقم القياسي = 100 نقطة)، تم تغييره الى 1000 اعتباراً من بداية عام 2004. ويقوم هذا الرقم على أساس اختيار عينة مكونة من خمسين (50) شركة ممثلة للسوق تم زيادتها الى ستين (60) شركة في عام 1994 والى سبعين شركة في عام 2001 والى 100 شركة في العام 2007، ولاختيار هذه العينة فقد تم اعتماد خمسة (5) معايير تعكس حجم الشركات ومدى سيولتها حيث تمثل هذه المعايير: القيمة السوقية للشركة وعدد أيام

التداول ومعدل دوران السهم وحجم التداول وعدد الأسهم المتداولة، كما يتم أخذ التمثيل القطاعي بعين الاعتبار عند اختيار العينة.

ونتيجة للتطورات العالمية في مجالات احتساب الأرقام القياسية وبهدف زيادة قدرة هذه الأرقام على عكس أداء السوق، قامت **البورصة** بتطوير رقم قياسي جديد مبني على الأسهم الحرة (المتاحة للتداول) بحيث يعطي تمثيل أفضل لتحركات أسعار الأسهم في السوق ويخفف حدة تأثير الشركات ذات القيمة السوقية العالية بحيث يخفض ثقلها، حيث تم احتساب هذا الرقم من خلال الترجيح بالقيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول(**Free Float**) في الشركات وليس بعدد الأسهم الكلي المدرج لكل شركة. وهذا الأسلوب معتمد من قبل عدد كبير من المؤسسات الدولية التي تقوم باحتساب أرقام قياسية لمعظم دول العالم وتعتبر من أكبر الشركات العالمية في خدمات التزويد بالأرقام القياسية مثل مؤسسة ستاندرد اند بورز **S&P** والـ **FTSE Group** وشركتي داوجونز وستوكس. **Dow Jones Indexes and STOXX**

وقد تم تطبيق معايير شركة داوجونز في اختيار عينة الشركات التي يتم احتساب هذا الرقم على أساسها. ويشتمل نطاق المؤشر على جميع الشركات المحلية والمدرجة في **البورصة** فيما يتم استثناء الشركات التي تمثل بمجموعها اقل من 1% من القيمة السوقية الإجمالية **للبورصة** والشركات التي لا تزيد نسبة ايام تداولها على 33.33% من ايام التداول الكلية في كل ربع. ويتكون **المؤشر الاسترشادي** من اكبر الشركات التي تستوفي الشروط. ويحدد وزن **المؤشر الاسترشادي** بالقيمة السوقية للأسهم الحرة فيما تحدد أوزان الأسهم الفردية بنسبة 10% كحد أقصى بهدف منع هيمنة الاسهم الفردية على المؤشر. كما تم اختيار الرقم (1000) نقطة كقيمة أساس للرقم القياسي كما في نهاية العام 1999.

ويتميز هذا الرقم بأنه يعكس بشكل أفضل تحركات أسعار الأسهم في السوق، وكذلك فإنه يخفف من تأثير الشركات ذات القيمة السوقية الكبيرة. إضافة لذلك فإنه يعطي فرصة أكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة للتأثير على تحركاته. ومن المؤشرات التي يتم احتسابها من خلال الترجيح بالقيمة السوقية للأسهم الحرة: مؤشرات الأسواق(السوق الأول والثاني)، المؤشر العام **ASEGI** ومؤشر **ASE20** ومؤشر **ASETR**.

يتم احتساب الأرقام القياسية في **البورصة** بناءً على أخر أسعار إغلاق متوفرة للشركات التي ضمن العينة ويتم نشر هذه الأرقام بشكل يومي. ولتمكين الرقم القياسي من عكس الصورة الحقيقة لتغيرات أسعار أسهم الشركات المدرجة في **البورصة**، يتم مراجعة العينة بشكل دوري كل (3) أشهر من خلال دراسة نشاط الشركات المدرجة في **البورصة** بحيث تضاف الشركات النشيطة الى العينة ويتم سحب الشركات غير النشيطة، ويمكن إجراء بعض التعديلات الطارئة وذلك في حالة إيقاف شركات عن التداول لفترة طويلة أو شطب إدراج هذه الشركات.

يتم إجراء التعديلات اللازمة على الأرقام القياسية وذلك لاستبعاد اثر أي تغيرات ناجمة عن عوامل غير التغير في حركة أسعار الأسهم وذلك لكي تعكس الأرقام القياسية التغيرات في أسعار الأسهم فقط.

7.2 المنهجية وطريقة الاحتساب

من مميزات هذا الرقم القياسي اعتماده أسلوب الترجيح بالقيمة السوقية لشركات العينة ، حيث تُعطى كل شركة وزناً بقدر ما تشكل قيمتها السوقية من القيمة السوقية للعينة ككل. وتم تحديد 31 كانون الأول 1991 كفترة أساس. وقد شكلت القيمة السوقية لشركات العينة ما نسبته (90%) من القيمة السوقية ككل. وكما هي الحال في الرقم القياسي غير المرجح يتم احتساب أرقام قياسية قطاعية مرجحة.

الرقم القياسي العام المرجح بالأسهم الحرة: من مميزات هذا الرقم القياسي هو إعطاء تمثيل أفضل لتحركات أسعار الأسهم في السوق، بحيث لا يتحيز بشكل كبير للشركات ذات القيمة السوقية العالية، وبذلك يوفر التنويع في مكونات عينة الرقم القياسي من خلال إعطاء فرصة أكبر للشركات الصغيرة والمتوسطة للتأثير على تحركاته. ويستند احتساب هذا الرقم على الترجيح بالقيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول في الشركات وليس بعدد الأسهم الكلي المدرج لكل شركة. تقوم **البورصة** باحتساب الأرقام القياسية التالية بالاعتماد على الأسهم الحرة المتاحة للتداول:

1. **المؤشر العام** ASEGI: يشمل الرقم القياسي العام الشركات الأكثر نشاطاً في البورصة والأعلى من حيث القيمة السوقية. (سنة الأساس: 1999=1000)
2. **مؤشر** ASE20: يشمل الشركات العشرين (20) الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**، والتي تم اختيارهم من عينة الرقم القياسي العام (سنة الأساس: 2014=1000).
3. **مؤشرات الأسواق**: وتشمل مؤشر السوق الأول ومؤشر السوق الثاني (سنة الأساس: 2012=1000).
4. **مؤشر العائد الكلي** ASETR: هو مؤشر مرجح بالقيمة السوقية للأسهم الحرة ويقيس التغير في أسعار أسهم شركات عينة المؤشر بالإضافة إلى التوزيعات النقدية لهذه الشركات بافتراض إعادة استثمارها في أسهم شركات المؤشر. ويتميز هذا المؤشر بأنه يساعد المستثمرين في قياس العائد الكلي على استثماراتهم في البورصة، والذي لا يتضمن فقط التغير السعري للأوراق المالية بل يتضمن توزيعات الأرباح النقدية أيضاً.

يتم بناء **المؤشر الاسترشادي** عن طريق احتساب رقم قياسي مرجح بالأسهم الحرة من خلال احتساب القيمة السوقية لكل شركة مضروباً بالمعامل وفيما يلي توضيح لذلك:

حساب القيمة السوقية للشركة = العدد الكلي للأسهم المدرجة x سعر إغلاق سهم الشركة.

حساب قيمة المعامل لكل شركة= نسبة الأسهم الحرة المتاحة للتداول x بوزن الشركة داخل العينة.

بمعنى أن المعامل هو عبارة عن نسبة الأسهم الحرة في الشركة والتي تمثل الأسهم الكلية للشركة مطروحاً منها الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة والمساهمون الذين يمتلكون (5%) فأكثر وملكيات الحكومات، ومن ثم ضربها بمعامل الوزن المعدل والذي يعتمد على وزن الشركة من عينة الرقم القياسي قبل وبعد تحديد وزن 10% للشركات التي يزيد وزنها عنها.

وبهدف تخفيض أوزان بعض الشركات في المؤشر الاسترشادي ليصل الى 10% في حدها الأعلى لتخفيض تأثيرها على تحركات الرقم القياسي، يتم تعديل قيمة المعامل لأي شركة يزيد وزنها عن (10%) من القيمة السوقية للشركات الداخلة في **المؤشر الاسترشادي**، بحيث يتم تخفيض قيمته للمحافظة على نسبة (10%).

تقوم منهجية احتساب الرقم القياسي **للمؤشر الاسترشادي** على أساس عدم تجاوز وزن أي شركة بالعينة عن (10%) من القيمة السوقية **للمؤشر الاسترشادي**. يتم احتساب الأرقام القياسية في **البورصة** بناءً على أخر أسعار إغلاق متوفرة للشركات التي ضمن العينة ويتم نشر هذه الأرقام بشكل يومي.

7.3 مكونات الرقم القياسي للمؤشر الاسترشادي

يبين الجدول أدناه عينة الرقم القياسي للمؤشر الاسترشادي للربع الأول لعام 2025 والتي تقوم البورصة بتعديله بشكل ربع سنوي :

الرمز	اسم الشركة	المعامل	وزن الشركة من العينة
JOIB	البنك الإسلامي الأردني	0.2988	9.50%
JOKB	البنك الاردني الكويتي	0.25	4.20%
THBK	بنك الاسكان للتجارة والتمويل	0.05	2.06%
AJIB	بنك الاستثمار العربي الاردني	0.30	2.27%
SIBK	بنك صفوة الإسلامي	0.20	1.78%
UBSI	بنك الإتحاد	0.35	4.73%
INVB	البنك الاستثماري	0.50	3.7%
CAPL	بنك المال الأردني	0.486	9.50%
CABK	بنك القاهرة عمان	0.45	3.72%
BOJX	بنك الاردن	0.50	8.70%
AHLI	البنك الاهلي الاردني	0.65	5.23%
ARBK	البنك العربي	0.0862	9.50%
JOEP	الكهرباء الاردنية	0.75	5.93%
IREL	كهرباء محافظة اربد	0.15	0.79%
JDFS	الاسواق الحرة الاردنية	0.20	1.10%
JTEL	الاتصالات الأردنية	0.15	3.22%
MANE	آفاق للطاقة	0.10	0.65%
JOPH	مناجم الفوسفات الاردنية	0.10	9.51 %
APOT	البوتاس العربية	0.05	4.41%
JOPT	مصفاة البترول الأردنية /جوبترول	0.4919	9.50%

8 مدير الاستثمار

ستقوم الشركة المتحدة للاستثمارات المالية بمهام مدير الاستثمار للصندوق. يتولى **مدير الاستثمار** المهام التالية:

1. تقديم طلب تأسيس **الصندوق** الى **الهيئة**.
2. إعداد النظام الأساسي **للصندوق**.
3. إعداد **النشرة**.
4. التعاقد مع **أمين استثمار** ومدقق حسابات وأي جهات أخرى لتمكين **الصندوق** من ممارسة اعماله.
5. إدارة موجودات **الصندوق** وفقاً للسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الاساسي للصندوق و**النشرة** بما لا يتعارض مع أحكام **القانون** و**النظام** والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.
6. وضع أنظمة خاصة بالرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والإجراءات المحاسبية، وتحديثها بشكل مستمر بما يتناسب مع طبيعة العمل.
7. وضع قواعد السلوك المهني للعاملين لديه والإشراف عليهم ومراقبة تعاملاتهم الشخصية في الأوراق المالية، وذلك لضمان تقيدهم بأحكام القانون والأنظمة والقرارات الصادرة عن **الهيئة**، وخاصةً تلك المتعلقة بالأمانة والنزاهة وتضارب المصالح.
8. وضع القواعد اللازمة لتنظيم عمليتي شراء وبيع العاملين لديه **للوحدات الاستثمارية** الصادرة عن **الصندوق**.
9. احتساب **صافي قيمة الموجودات**، وطرح **الوحدات الاستثمارية** واستردادها وتحديد سعر طرح **الوحدات الاستثمارية** واستردادها.
10. إعداد البيانات المالية الدورية **للصندوق**.
11. تمثيل **الصندوق** لدى الغير وامام القضاء.
12. دفع مصاريف التأسيس جميعها لغاية إصدار **المجلس** كتاب حق الشروع بالعمل **للصندوق** ويجوز له استردادها وفق ما ينص عليه في النظام الاساسي و**النشرة**.
13. الإفصاح بحد أقصاه **يوم العمل** التالي عن أي عملية تنشيء تغييراً في نسبة ملكيته **للوحدات الاستثمارية**.
14. تزويد **الهيئة** شهريا بتقرير عن اداء **الصندوق** وبحد أقصاه **يوم العمل** الخامس من نهاية الشهر والإفصاح عن ذلك على الموقع الالكتروني **للصندوق** (www.ase20.com).

تأسّست الشركة المتحدة للاستثمارات المالية في عام 1980، وقد تم إدراجها لاحقاً في عام 1996 في البورصة تحت الرمز (UCFI). تعتبر الشركة المتحدة للاستثمارات المالية من أفضل شركات الخدمات المالية والوساطة العاملة في الأردن، حيث تعتمد في عملها على أحدث التقنيات والربط الإلكتروني المباشر بالأسواق المالية العالمية. في عام 2002، أصبحت شركة تابعة للبنك الأردني الكويتي بالحصة الأكبر للبنك وقيمتها (78.3 ٪) من رأسمال الشركة. كما ويبلغ عدد موظفين الشركة 40 موظفاً مقسمين على دائرة الوساطة، دائرة الأبحاث والاستشارات المالية، الدائرة المالية، دائرة العمليات ودائرة المخاطر والإمتثال.

في تشرين الأول 2021، استحوذت الشركة المتحدة للاستثمارات المالية على (سند كابيتال)، وهي شركة تابعة مملوكة بالكامل للبنك الأردني الكويتي، تأسّست في عام 2016، تقدم مجموعة واسعة من خدمات الاستشارات المالية بما في ذلك

إدارة الأسهم وإصدارات السندات وخدمات الاستشارات المالية للشركات والمجموعات العائلية، بالإضافة إلى توفير فرص الاستثمار المالي.

كما واستحوذت الشركة المتحدة للاستثمارات المالية على شركة الموارد للوساطة (شركة تابعة للبنك الاستثماري) في حزيران 2022، ورفعت رأس مالها ليصل 10.0 مليون دينار أردني. هذا، واستكملت الاستحواذ على الشركة العربية للاستثمار المالي في نهاية كانون الأول من عام 2022 والمجموعة المالية هيرميز – الأردن في نهاية العام 2023.

تتميّز الشركة بخبرة مالية تتجاوز 40 عاماً من الخدمة الملتزمة والعراقة المتجذرة، تندمج فيها هذه الخبرة في الاستشارات المالية مع أحدث التقنيات المعتمدة في القطاع المالي، بالإضافة إلى تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات الاستثمارية، وهذا ما يميّز تواجدها في السوق والمجال المالي.

في مجال الاستشارات المالية، تمتاز الشركة بأكثر من 40 عام من الخبرات المهنية المتراكمة، وبإصدار 1.0 مليار دولار أمريكي من السندات غير الحكومية، و750 مليون دولار من الاكتتابات العامة الأولية والثانوية، بالاضافة إلى تقديم أكثر من 200 استشارة مالية لشركات محلية واقليمية. وتشمل الاستشارات خدمات التقييم ودراسة الجدوى، ادارة عمليات الاندماج والاستحواذات، وتسويق الفرص الاستثمارية.

اما في مجال الوساطة المالية، تقدم الشركة من خلال فريق متخصّص من الوسطاء والمحللين والخبراء التقنيين ذوي الخبرة، سهولة في تداول مجموعة واسعة من الأوراق المالية في الأسواق المحلية والإقليمية والدولية. كما أن الشركة مرخّصة من قبل **الهيئة** كوسيط محلي ودولي، وتقدّم لعملائها منصة موثوقة في مجال الاستثمار العالمي. بالإضافة للتداول النقدي تقدم الشركة خدمة التداول خلال التمويل على الهامش

كما تقدم الشركة لعملائها من خلال شبكة شركاتها المتنوّعة وكفاءات فريق العمل العالية، إستراتيجيات إدارة الثروات والاستثمار المصمّمة خصيصاً وبعناية لتحقيق أهدافهم طويلة الأجل. يتمتع فريق العمل بسجل حافل في دعم الشركات الراغبة بالتحوّل إلى شركات مساهمة عامة مدرجة أو تسعى لإدراج أسهمها لأول مرة في بورصة عمان، كما تقدّم التوجيه والمساعدة للشركات التي تسعى لإدراج أسهم رأس مالها في بورصتين أو أكثر بهدف إتاحة المجال لفرص زيادة السيولة، والدعم في جميع إصدارات الأسهم اللاحقة سواء كانت خاصة أو عبر العروض العامة. بالافة إلى ذلك، تضع الشركة بين أيدي عملائها مشورة كاملة حول الاندماج العكسي في الشركات المدرجة في **البورصة**.

يعتبر **مدير الاستثمار** الشركة الأولى من حيث الخبرة في مجال إدارة عمليات المقايضات / ترتيبات الأسهم، ويعمل مع عملائه المشورة بمنهجية متكاملة تجاه صفقات ناجحة. كما يمتلك فريق العمل خبرة واسعة في مجال الاصدارات، الأمر الذي يتيح للشركة تقديم أفضل دعم لعملائها في إصدارات الأسهم الممتازة أو ذات الحقوق الخاصة، وإدارة إصدارات أدوات رأس المال الموازية، باتباع نهج يركز على متطلبات وأهداف العميل.

9 امين الاستثمار

ستقوم شركة بنك الاسكان للتجارة والتمويل م.ع.م بمهام **امين الاستثمار**، وذلك بموجب **اتفاقية الامانة**، وتقتصر علاقتها ومسؤولياتها تجاه **الصندوق** وفقاً لأحكام هذه **النشرة** و**اتفاقية الامانة** ، وفيما عدا ذلك فإنه لا تتحمل أي التزامات تجاه أي من **مالكي الوحدات الاستثمارية**، ولا يعتبر بأي حال وكيلاً أو نائباً عنهم أو ممثلاً لهم. **ولمالكي الوحدات الاستثمارية** الاعتراض لدى **مدير الاستثمار** في حالة اعتقادهم بأن **امين الاستثمار** لا يقوم بواجباته حسب الأصول.

وتشمل واجبات **امين الاستثمار** ما يلي:

1. مراقبة التزام **مدير الاستثمار** بالسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الأساسي **للصندوق** و**النشرة** ومراقبة مدى تطبيق **التشريعات** المعمول بها بما يحقق مصلحة **مالكي الوحدات الاستثمارية** وتبليغ **الهيئة** عن أي تجاوزات بهذا الشأن.
2. الاطلاع على ملفات **مدير الاستثمار** وسجلاته المتعلقة **بالصندوق** وله طلب أي معلومات ضرورية لحماية **مالكي الوحدات الاستثمارية**.
3. تزويد **الهيئة** بالبيانات المالية الدورية **للصندوق**.
4. التأكد من أن عمليات الطرح والاسترداد وحساب **صافي قيمة الموجودات** و**قيمة الوحدة الاستثمارية** وأي إجراءات اخرى، تتم وفقاً **للتشريعات المعمول بها** والنظام الاساسي للصندوق و**النشرة**.

يتم تغيير **أمين الاستثمار** بموافقة **المجلس** في أي من الحالتين التاليتين:

1. صدور قرار بتصفية **أمين الاستثمار** او اعساره.
2. تعليق الترخيص الممنوح له او إلغاؤه.

عند تحقق أي من الحالتين أعلاه، يقوم **مدير الاستثمار** بإعلام **الهيئة** ومدقق الحسابات و**حملة الوحدات الاستثمارية** بذلك والاعلان عن ذلك في صحيفتين يوميتين محليتين مرة واحدة على الاقل، وبالتعاقد مع أمين استثمار جديد خلال شهر وبخلاف ذلك يوقف **المجلس الصندوق** عن العمل الى ان يتم تعيين أمين استثمار جديد والحصول على موافقة **المجلس** لاستئناف نشاطه او تصفية **الصندوق**.

على **مدير الاستثمار** تعيين بديل **لأمين الاستثمار** فور انتهاء أو إنهاء أعماله لأي سبب كان، وتخضع أي تعديلات على هوية **أمين الاستثمار** أو شروط تعيينه لأحكام وشروط **اتفاقية الامانة**.

على **أمين الاستثمار** الذي يرغب في التوقف عن ممارسة أعماله **كأمين استثمار للصندوق** ما يلي:

أ- أن يقدم طلباً خطيا معللاً **لمدير الاستثمار** قبل الموعد المحدد لتوقفه بثلاثة اشهر على الأقل ويرسل نسخة منه لكل من **الهيئة** ومدقق الحسابات.

ب- يستمر في ممارسة أعماله حتى يتم التعاقد مع أمين استثمار جديد أو تصفية الصندوق.

ج- يكون مسؤولا عن تعويض **حملة الوحدات الاستثمارية** والغير عن أي أضرار تسبب بها جراء إهماله أو تقصيره أو مخالفته احكام **القانون** أو **النظام** أو النظام الأساسي **للصندوق** او **النشرة** خلال فترة توليه مهامه.

د- يلتزم بتسليم أمين الاستثمار الجديد السجلات والوثائق والمستندات والحسابات والبيانات الخاصة **بالصندوق** جميعها.

هـ- يكون أمين الاستثمار الجديد مسؤولا عن أعمال أمانة الاستثمار اعتباراً من تاريخ بدء ممارسته أعمال امانة الاستثمار **للصندوق**، وعليه تقديم تقرير **للهيئة** عن اعمال **الصندوق** خلال فترة توقف **أمين الاستثمار** السابق عن اعماله، وذلك خلال اسبوعين من بدء ممارسته اعماله.

و- يستحق أمين الاستثمار الجديد الأتعاب المنصوص عليها في النظام الأساسي **للصندوق** من تاريخ بدء ممارسته أعماله.

10 الأشخاص المعتمدين

ادارة الاستثمار	
اسم الشخص المعتمد	
السيد زيد ناصيف	
السيدة ديمة مرجي	
السيدة سيرين جعوان	

امانةالاستثمار	
اسم الشخص المعتمد	
السيد جورج نحاس	
السيد بشار الخزاعلة	
السيد نايف عبابنة	
الفاضلة سمية عيد	

11 مدقق الحسابات

سيتم تعيين مدقق حسابات وتحديد اتعابه من قبل **أمين الاستثمار**، وتكون مدة عمل مدقق الحسابات سنة واحدة قابلة للتجديد، وتشمل مهام مدقق الحسابات ما يلي:

1) يتولى تدقيق حسابات **الصندوق** مدقق حسابات تتوافر فيه الشروط الخاصة في مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة **الهيئة** وفقاً **للتشريعات النافذة**، على ان لا يكون متوليا تدقيق حسابات **مدير الاستثمار**
2) او **أمين الاستثمار**.
3) يجب اعداد القوائم المالية **للصندوق** وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية و**التشريعات النافذة**.
4) يجوز **للهيئة** وعلى نفقة **الصندوق**، تعيين مدقق حسابات آخر **للصندوق** في الحالات التي ترى فيها ذلك ضرورة لحماية **حملة الوحدات الاستثمارية**.
5) لا يجوز أن يكون لمدقق حسابات **الصندوق** مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في استثمار أموال **الصندوق**.

12 الأتعاب والأجور والعمولات

يبين الجدول أدناه المصاريف المتعلقة **بالصندوق**:

المصروف	المبلغ/النسبة (دينار أردني)	تاريخ الاستحقاق
مدير الاستثمار	ما نسبته 1.50% سنوياً من صافي قيمة **موجودات الصندوق** .	تحسب على أساس يومي وتخصم في نهاية كل شهر، اعتمادا على صافي قيمة موجودات الصندوق بتاريخ الاحتساب، وذلك ابتداء من تاريخ بدء الصندوق ممارسة أعماله.
أمين الاستثمار	ما نسبته 0.25% سنوياً وبحد أدنى سنوياً من صافي قيمة الموجودات كما يلي: • 12,000 دينار أردني إذا كان صافي قيمة الموجودات بين **1** مليون– **2** مليون دينار أردني؛ • 15,000 دينار أردني إذا كان صافي قيمة الموجودات بين **2** مليون– **5** مليون دينار أردني؛ و 17,500 دينار أردني إذا كان صافي قيمة الموجودات أكثر من **5** مليون دينار أردني.	تحسب على أساس يومي وتخصم في نهاية كل شهر، اعتمادا على صافي قيمة موجودات الصندوق بتاريخ الاحتساب، وذلك ابتداء من تاريخ بدء الصندوق ممارسة أعماله.
مدقق حسابات الصندوق	1450 سنوياً	حسب الإتفاقية الموقعة مع مدقق حسابات الصندوق. توزيع التكلفة على أيام السنة لغايات احتساب صافي قيمة الموجودات.

المستشار الضريبي	986 سنوياً	حسب الاتفاقية الموقعة مع المستشار الضريبي للصندوق. توزيع التكلفة على أيام السنة لغايات احتساب صافي قيمة الموجودات.
المستشار القانوني	6,960 سنوياً	حسب الإتفاقية الموقعة مع المستشار القانوني للصندوق. توزيع التكلفة على أيام السنة لغايات احتساب صافي قيمة الموجودات.
هيئة الأوراق المالية– رسوم تسجيل	1,000	تدفع مرة واحدة عند موافقة الهيئة.
رسوم اعلانات وتسويق	12,000 سنوياً	تدفع لمدير الاستثمار في بداية كل سنة ابتداء من تاريخ بدء الصندوق ممارسة. أعماله. توزيع التكلفة على أيام السنة لغايات احتساب صافي قيمة الموجودات.

13 الاعتبارات الاستثمارية والمخاطر المرتبطة بالوحدات الاستثمارية

على المستثمرين في هذا الإصدار مراعاة المعلومات الواردة في النشرة في ضوء ظروفهم المالية وأهدافهم الاستثمارية، والأخذ بعين الاعتبار كافة الشروط الاستثمارية الواردة فيها، وتفهم جميع أنواع المخاطر التي قد تنجم عن الاستثمار بهذه الوحدات الاستثمارية. وعلى الرغم من أن هذه النشرة تحتوي على معلومات يعتبرها مدير الاستثمار كافية لإجراء تقييم علمي ومدروس، إلا أنها قد لا تغطي بالضرورة كافة المخاطر التي قد يتعرض لها المستثمر.

الاستثمار في **الصندوق** هو استثمار يسعى الى:

1. تخصيص 80% – 90% من موجودات الصندوق الى الاستثمار في الاسهم المكونة للمؤشر الاسترشادي، بهدف تحقيق نمو رأسمالي على المدى المتوسط والطويل بمستوى واداء يماثل المؤشر الاسترشادي وذلك قبل خصم الرسوم والمصاريف ومن الممكن أن تزيد أو تقل هذه النسبة لعدة أسباب منها تقلبات أسعار السوق والاكتتابات الجديدة و/أو الاستردادات عن الحدود الدنيا والعليا خلال الفترة التي تسبق فترة اعادة التوازن.
2. تخصيص ما نسبته 20% وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقل مخاطرة وأكثر سيولة في ادوات الاستثمار المتاحة خاصة في السوق النقدي ومن الممكن أن تزيد أو تقل هذه النسبة عن الحدود الدنيا والعليا خلال الفترة التي تسبق فترة اعادة التوازن وذلك لعدة أسباب منها تقلبات أسعار السوق والاكتتابات الجديدة و/أو الاستردادات.

وبالتالي فان طبيعة هذا الاستثمار والوزن النسبي الاكثر لاستثمارات **الصندوق** قائم على الاستثمار في الاسهم. ومن المعروف ان الاستثمار في الأسهم يتضمن تحقيق درجة من الربح وقدراً معيناً من المخاطر، وفيما يلي بعض الإعتبارات الإستثمارية، والمخاطر المرتبطة بهذه **الوحدات الاستثمارية**، التي يتوجب أخذها بعين الاعتبار، وذلك على سبيل المثال وليس الحصر:

13.1 الإعتبارات السياسية والاقتصادية

تتأثر **البورصة** بالعوامل السياسية والاقتصادية والاجتماعية، والعوامل الأخرى المرتبطة **بالمملكة**، وبالقوانين والأنظمة والتعليمات المعمول بها فيها. كما أن الاقتصاد الأردني يتأثر إلى حد كبير بالتطورات السياسية والاقتصادية التي تشهدها الدول المجاورة، ودول منطقة الشرق الأوسط بشكل عام.

وعليه، ونظراً لارتباط الاقتصاد الأردني الوثيق بالظروف والمعطيات السائدة في أسواق المنطقة والعالم، وعلى الرغم من الأهداف الإيجابية التي تسعى **المملكة** من خلالها إلى استدامة التنمية الاقتصادية والاجتماعية والسياسية، لا توجد هنالك تأكيدات بأن الأوضاع الاقتصادية والسياسية في **المملكة** ستبقى على حالها في المدى المنظور. كذلك، لا توجد هنالك تأكيدات بأن الأوضاع السياسية والاقتصادية في منطقة الشرق الأوسط بشكل عام ستشهد انفراجاً في المدى المنظور، أو أن استمرار أوضاع المنطقة على حالها لن يعود ليؤثر سلباً على أوضاع الاقتصاد الأردني بشكل عام، وعلى نتائج أعمال **البورصة** بشكل خاص وسعر **الوحدات الاستثمارية**.

13.2 استراتيجية الصندوق

تتركز استراتيجية **الصندوق** في الاستثمار في **المؤشر الاسترشادي**، بهدف تحقيق نمو رأسمالي على المدى المتوسط والطويل بمستوى واداء يماثل **المؤشر الاسترشادي**. وعلى الرغم من أن **مدير الاستثمار** يعتقد أن هذه الاستراتيجية قد تلاقي نجاحاً

في هذا التوجه، إلا أنه لا توجد هناك أية تأكيدات حول مدى نجاح هذه الاستراتيجية وتأثيرها على أداء **الصندوق** مما سيأثر على استثمارات **الصندوق** و**سعر الوحدة الاستثمارية**.

13.3 مخاطر الكوارث الطبيعية

إن البراكين، الزلزل، والفيضانات وغيرها من الكوارث الطبيعية التي قد تسبب دمار كبير للممتلكات والتي لا يمكن السيطرة عليها، وتؤثر بشكل سلبي على أداء كافة القطاعات الاقتصادية والاستثمارية وبالتالي تؤثر على أداء **الصندوق** مما سيأثر سلبا على استثمارات **الصندوق** و**سعر الوحدة الاستثمارية**.

13.4 المخاطر المتعلقة بالمصدر

وهي مخاطر التغير في الأوضاع المالية لأحد مصدري الأوراق المالية في **البورصة** (أحد مكونات **المؤشر الاسترشادي**) نتيجة لتغيرات في الإدارة أو الطلب أو المنتجات والخدمات التي يقدمها كما وتشمل هذه المخاطر تعرض المصدر لإجراءات قانونية ومنها تعليق التداول بالورقة المصدرة عنه بسبب مخالفات يقوم بها مما قد يؤدي إلى انخفاض قيمة أسهمه وبالتالي تأثر أداء **الصندوق** و**قيمة الوحدة الاستثمارية**.

13.5 مخاطر تعليق التداول

قد يؤدي تعليق التداول في **البورصة** ككل أو مجموعة من الأوراق المالية الداخة في **المؤشر الاسترشادي** إلى مخاطر عدم المقدرة على البيع أو الشراء، مما يؤثر سلبا على استثمارات **الصندوق** و**قيمة الوحدة الاستثمارية**.

13.6 مخاطر المؤشر الاسترشادي

بينما يسعى **الصندوق** إلى متابعة أداء **المؤشر الاسترشادي** الخاص به، سواء من خلال استراتيجية تكرار أو محاكاة **للمؤشر الاسترشادي**، الا انه ليس هناك ما يضمن أنه سيحقق متابعة مثالية، حيث يعتمد مدير الاستثمار على استمرار احتساب **المؤشر** المقدم من طرف ثالث وهو **البورصة** وفي حال قيام **مزود المؤشر الاسترشادي** بإنهاء العمل **بالمؤشر الاسترشادي** أو تغييره، فسيؤثر ذلك على قدرة **الصندوق** على الاستمرار في استخدام ومتابعة مؤشره الاسترشادي لتحقيق هدفه وسياسته الاستثمارية.

13.7 مخاطر انخفاض معامل الارتباط

قد لا تتطابق عوائد **الصندوق** مع عوائد **المؤشر الاسترشادي** بسبب تحمل **الصندوق** أعباء المصاريف التشغيلية وقد يتحمل **الصندوق** بعض مصاريف العمولات في حالتي البيع والشراء عند إجراء **عمليات إعادة التوازن** لكي تعكس التغييرات التي تحدث في محفظة **المؤشر الاسترشادي**.

13.8 مخاطر الادارة غير النشطة

يتبع **الصندوق** أسلوب **الادارة غير النشطة** وذلك بمتابعة أداء مؤشر محدد وبحد أدنى يماثل 80% من موجودات **الصندوق**، مما قد يترتب على ذلك إمكانية احتفاظ **الصندوق** بمكون أو أكثر من مكونات **المؤشر الاسترشادي** بغض النظر عن التغير في ظروف الأسواق المالية أو في جدوى الاستثمار في تلك المكونات مما سينعكس سلبا على أداء **الصندوق** وسعر **الوحدة الاستثمارية**.

13.9 مخاطر إعادة الاستثمار

وهي المخاطر الناجمة عن إعادة **مدير الاستثمار** استثمار الارباح الموزعة والرأسمالية الناتجة عن استثمارات **الصندوق**، وعليه فإن مبالغ الارباح قد لا يتم اعادة استثمارها بالأسعار التي تم شراء الأصول (الأسهم) بها سابقاً، وبالتالي ارتفاع تكلفة الشراء الجديدة للأصل مما يؤثر سلباً على اداء **الصندوق** وعلى **قيمة الوحدة الاستثمارية** الجديدة.

وعليه يمكن تصنيف المخاطر التي يمكن ان يتعرض لها **الصندوق** بانها متوسطة الى مرتفعة المخاطر نتيجة لطبيعة الأصول التي يستثمر بها وعليه يجب ان يدرك المكتتب ما يلي:

1. قد تنخفض **قيمة الوحدات الاستثمارية** عند الاسترداد لسعر أقل من السعر الذي تم به الاكتتاب في **الصندوق**.
2. ليس هناك أي ضمانات بأن يحقق **الصندوق** أي نمو في استثماراته. كما أن قيمة استثمارات **الصندوق** معرضة للانخفاض، وعلى **مالك الوحدات الاستثمارية** معرفة عدم ضمان الحصول على المبلغ الأصلي المستثمر في **الصندوق**.
3. لا توجد أي ضمانات بأن الاهداف الاستثمارية **للصندوق** سوف تتحقق حيث ان الاداء السابق **للمؤشر** لا يعد **مؤشراً** على أداء **الصندوق** في المستقبل.
4. **الصندوق** لا يضمن **لمالكي الوحدات الاستثمارية** أن أداء **الصندوق** أو أداؤه مقارنة **بالمؤشر الاسترشادي** سيتكرر أو يكون مماثل للاداء السابق.
5. الاستثمار في **الصندوق** لا يعتبر بمثابة وديعة لدى أي بنك، وعلى **مالكي الوحدات الاستثمارية** المحتملين وضع الاعتبارات التالية عند الاستثمار في **الصندوق**:

   أ- احتمالية خسارة جزء أو كل رأس المال المستثمر في **الصندوق** نظراً لطبيعة عمل **الصندوق** والمخاطر المصاحبة للاستثمار فيه.

   ب- كما يقر **مالك الوحدات الاستثمارية** ويتحمل المسؤولية عن أي خسارة مالية قد تترتب على الاستثمار في **الصندوق** الا إذا كانت ناتجة عن اهمال متعمد أو تقصير متعمد من **مدير الاستثمار**.

إن ما ورد أعلاه لا يتضمن تفسيرا كاملاً أو شاملاً وملخصا لجميع عوامل المخاطرة التي ينطوي عليها الاستثمار في الوحدات الاستثمارية ويطلب من مالكي الوحدات المحتملين استشارة مستشاريهم المهنيين فيما يتعلق بالمخاطر القانونية والمالية والضريبية المرتبطة بهذا الصندوق، وتجدر الإشارة إلى أن المخاطر أعلاه ليست مدرجة بأي ترتيب من حيث الأهمية كما أنها على سبيل المثال لا الحصر. كما تنتفي المسؤولية عن مدير الاستثمار أو امين الاستثمار أو أي من الاشخاص التابعين في ادارة وعمل الصندوق في حال وقوع أي خسارة مالية للصندوق ما لم يكن ذلك ناتجا عن تعمد أو إهمال أو تقصير أو تعد.

14 التقارير الدورية التي سيتم تزويد حملة الوحدات الاستثمارية بها

1. الافصاح عن البيانات المالية الدورية من خلال **أمين الاستثمار**.
2. يقوم **مدير الاستثمار** بالافصاح **لحملة الوحدات الاستثمارية** عن أي معلومات من شأنها أن تؤثر على **قيمة الوحدات الاستثمارية** وبالاجراءات التي اتخذها لمواجهة ذلك.
3. يقوم **مدير الاستثمار** بتقديم تقرير دوري كل ثلاثة (3) شهور لجميع **حملة الوحدات الاستثمارية** ويتضمن التقرير المعلومات التالية:

أ- **صافي قيمة الموجودات**.

ب- مبلغ ونسبة استثمار **مدير الاستثمار** من **صافي قيمة الموجودات**.

ج- تتاح التقارير لحملة الوحدات الاستثمارية على الموقع الالكتروني (WWW.ase20.com) او اي موقع الكتروني اخر و/ أو اي قناة اتصال الكتروني يرتأيها مدير الاستثمار.

15 المعاملة الضريبية للصندوق وحملة الوحدات الاستثمارية

15.1 الصندوق

1. تخضع الفوائد على الودائع المصرفية أو شهادات الإيداع أو سندات الدين الحكومية أو اسناد القرض الصادرة عن الشركات المساهمة العامة الاردنية لضريبة الدخل استناداً لقانون ضريبة الدخل الأردني رقم (38) لسنة 2018 ويقرأ مع قانون ضريبة الدخل رقم 34 لسنة 2014.
2. تخضع أرباح **الصندوق** الى ما نسبته 20% لضريبة الدخل و1% نسبة مساهمة الوطنية.

15.2 حملة الوحدات الاستثمارية

1. لا تخضع الارباح الرأسمالية الناتجة عن الفرق ما بين سعر شراء **الوحدة الاستثمارية** وسعر استرداد **الوحدة الاستثمارية** لضريبة الدخل.
2. لا يعتبر هذا البند بمثابة رأي قانوني/ضريبي فيما يتعلق بالوضع الضريبي لحملة الوحدات الاستثمارية. وعليه، ينصح **مالكي الوحدات الاستثمارية** بالرجوع للمستشار الضريبي الخاص بهم.

مدير الاستثمار الشركة المتحدة للاستثمارات المالية

زيد ناصيف

النظام الأساسي

صندوق الشركة المتحدة للاستثمارات المالية م.ع.م/ UFICO ASE20

تعريفات عامة

يكون للكلمات والعبارات التالية أينما وردت **بالخط الداكن** من النظام الأساسي، المعاني المخصصة لها أدناه ما لم يقتض السياق غير ذلك:

المملكة	المملكة الأردنية الهاشمية.
القانون	قانون الأوراق المالية النافذ.
النظام	نظام صناديق الاستثمار المشترك النافذ.
الهيئة	هيئة الأوراق المالية في المملكة.
المركز	مركز إيداع الأوراق المالية في المملكة.
المجلس	مجلس مفوضي الهيئة.
البنك المركزي	البنك المركزي الأردني.
البورصة	شركة بورصة عمان.
المؤشر الاسترشادي	هو مؤشر مرجح يعتمد في تكوينه على القيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول لـ(20) شركة مدرجة في **البورصة**، يتم اختيارها واعادة اختيارها من الحين للآخر من قبل البورصة، ويشمل الشركات الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**.
مزود المؤشر الاسترشادي	**البورصة**
الصندوق	UFICO ASE20 هو **صندوق استثمار مشترك** متخصص في محاكاة **المؤشر الاسترشادي**، ويهدف الى اتاحة الفرصة للمستثمرين الراغبين بالاستثمار في صندوق حيادي يماهي اداء **المؤشر الاسترشادي** ضمن بيئة رقابية عالية يخضع لها **مدير الاستثمار** ووفق **التشريعات النافذة**. علماً بأن **صندوق**UFICO ASE20 مقسم إلى **وحدات استثمارية** متساوية القيمة والحقوق ولا يتم تداول وحداته الاستثمارية في **البورصة** مثل الاسهم، والطريقة الوحيدة لتسييل هذه **الوحدات الاستثمارية** يتم من خلال استرداد قيمتها عن طريق **مدير الاستثمار** وذلك حسب قيمتها وحسب التواريخ المحدده في **النشرة**، ويتمتع الصندوق بكافة ميزات كلٍ من صناديق الاستثمار المشتركة.
مدير الاستثمار	الشركة المتحدة للاستثمارت المالية المساهمة العامة المحدودة، والمسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والتموين في **المملكة** تحت الرقم (297) تاريخ 1995/10/8، وتحمل الرقم الوطني (200013245).، والمرخص له من قبل **الهيئة** لممارسة أعمال إدارة الاستثمار والمسؤول عن إدارة استثمارات موجودات **الصندوق**.

أمين الإستثمار	شركة بنك الإسكان للتجارة والتمويل المساهمة العامة المحدودة، والمسجلة لدى وزارة الصناعة والتجارة والتموين في **المملكة** تحت الرقم (78) تاريخ 1978/9/25، وتحمل الرقم الوطني (200010814). المرخص لها من قبل **الهيئة** والتي يتولى مهام مراقبة **مدير الاستثمار** بالسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الأساسي للصندوق و**النشرة** ومراقبة مدى تطبيق التشريعات المعمول بها بما يحقق مصلحة **مالكي الوحدات الاستثمارية** وتبليغ **الهيئة** عن أي تجاوزات بهذا الشأن.
اتفاقية الامانة	الاتفاقية المبرمة بين **امين الاصدار** و**مدير الاستثمار** فيما يتعلق **بالصندوق**.
شكل الصندوق	يحاكي **الصندوق** صناديق المؤشرات المتداولة، على الرغم من أنه لن يتم تداول **الوحدات الاستثمارية** في **الصندوق** من خلال **البورصة**.
نوع الصندوق	صندوق استثماري ذو رأس مال مفتوح؛ أي أن رأس مال **الصندوق** متغير حسب حسب **الوحدات الإستثمارية** التي يتم الاكتتاب بها و/أو استردادها من الحين للآخر.
عملة الصندوق	دينار أردني.
الوحدة الاستثمارية/ الوحدات الاستثمارية	ورقة مالية يُصدرها **الصندوق** تمثل حصة شائعة في **صافي قيمة الموجودات**.
صافي قيمة الموجودات	قيمة موجودات **الصندوق** مطروحاً منها التزاماته.
قيمة الوحدة الاستثمارية	**صافي قيمة الموجودات** مقسوماً على عدد **الوحدات الاستثمارية** القائمة.
قيمة الاسترداد	تكون **قيمة استرداد الوحدة الاستثمارية** مساوية **لقيمة الوحدة الاستثمارية** المحتسبة (كما هي معرفة في **النشرة**) كما في نهاية جلسة التداول بتاريخ **الاسترداد**.
حامل الوحدة الاستثمارية/ حملة الوحدات الاستثمارية	هو الشخص الطبيعي أو الاعتباري، الذي يملك **وحدة استثمارية** أو اكثر في **الصندوق** ويرد اسمه في **سجل الملكية**.
الهيئة العامة للصندوق	**حملة الوحدات الاستثمارية**.
النشرة /نشرة الإصدار	هي **نشرة الإصدار** الخاصة بالصندوق حسب الأنظمة و**التشريعات النافذة**.
الاستثمارت	كافة الموجودات المملوكة **للصندوق**.
التشريعات النافذة	القوانين والأنظمة والتعليمات والقرارات السارية المفعول من وقت لآخر في **المملكة**، وتشمل **القانون** و**النظام**.
تاريخ الاكتتاب	12/ 3 /2025
يوم العمل	يعني أي يوم عمل من أيام الأسبوع (ما عدا الجمعة والسبت والعطل الرسمية) تزاول فيه البورصة التجارية أعمالها المعتادة في **المملكة**.
تاريخ الاسترداد	يوم الثلاثاء من كل اسبوع بين الساعة 2:00-4:00 بعد الظهر.
تاريخ الاستثمار الثانوي	يوم الثلاثاء من كل اسبوع بين الساعة 2:00-4:00 بعد الظهر.
جلسة التداول	ساعات التداول النشطة التي تكون خلالها **البورصة** مفتوحة، مما يسمح للمتداولين بشراء أو بيع الأوراق المالية.
سجل الملكية / السجل	هو السجل الذي يحتفظ به **مدير الاستثمار** والذي يبين اسماء **حملة الوحدات الاستثمارية** وعددها ازاء كل منهم، بالاضافة الى تاريخ اكتتاب كل منهم ولغاية **تاريخ الاسترداد**.

السوق النقدي	هي أدوات الدين قصيرة الأجل والخاضعة لتنظيم **البنك المركزي** وتعتبر الوظيفة الأساسية لهذه الادوات هي إيجاد السيولة للشركات والافراد والحكومات من أجل مواجهة احتياجاتها النقدية قصيرة الاجل، مثل ادوات الدين العام الصادرة عن الحكومة والمؤسسات العامة والودائع البنكية وشهادات الايداع المصرفية.
الإدارة غير النشطة	هو أسلوب إدارة يقوم فيه **مدير الاستثمار** بتتبع أوزان مكونات مؤشر معين بهدف محاكاة أداء هذا **المؤشر** باستثناء الحالات الخاصة مثل اجراءات الشركات زيادة رأس المال او تخفيضه او حقوق الاكتتاب او تصفية الشركة او توزيع اسهم او غيرها.....
عمليات اعادة التوازن	هي عمليات يقوم بها **مدير الاستثمار** بشكل ربع سنوي تزامنا مع قيام **البورصة** بإعادة موازنة **المؤشر الاسترشادي** بغرض التأكد من مطابقة المحفظة الاستثمارية لمكونات **المؤشر الاسترشادي** وتوفر النقد الكافي في **الصندوق** لمواجهة المصاريف و/أو أي التزامات أخرى.
نسبة الانحراف	نظراً لكون **المؤشر الإسترشادي** يتم بناؤه بالاعتماد على أسعار إغلاق أسهم الشركات المختارة، ودون الأخذ بعين الإعتبار للعمولات المفروضة بموجب **التشريعات النافذة** و/أو المصاريف المتعلقة بإدارة **الصندوق** كمصاريف التدقيق وغيرها من المصاريف الإدارية، فإنه من المتوقع أن يتعرض **الصندوق** إلى **نسبة إنحراف** عن **المؤشر الاسترشادي** .

1. المقدمة:

يسمى هذا النظام بالنظام الأساسي لصندوق (الشركة المتحدة للاستثمارات المالية/ صندوق **UFICO ASE20**).

2. اسم الصندوق:

يسمى هذا الصندوق باسم صندوق UFICO ASE20 المسجل في **المملكة** حسب أحكام **القانون** والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاة. يتخذ **الصندوق** شكل صناديق المؤشرات المتداولة، إلا أنه لن يتم تداول **الوحدات الاستثمارية** في **الصندوق** من خلال **البورصة**.

3. مدة الصندوق:

ان مدة **الصندوق** غير محددة فهو صندوق مفتوح، أي بامكان **حامل الوحدة الاستثمارية** شراء واسترداد **الوحدات الاستثمارية** خلال عُمر **الصندوق** ومن خلال **الصندوق** نفسه.

4. نوع الصندوق:

الصندوق هو صندوق عام مفتوح ذو رأس مال متغير، تتم زيادة رأسماله من خلال طرح **وحدات استثمارية** جديدة ويتم تخفيض رأسماله من خلال استرداد **وحداته الاستثمارية** خلال الفترة المحددة في النظام الأساسي و**النشرة**.

5. هدف الصندوق:

يهدف **الصندوق** الى تخصيص ما نسبته 80% من **صافي قيمة الموجودات** للاستثمار في الاسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بهدف تحقيق نمو رأسمالي على المدى المتوسط والطويل بمستوى واداء يماهي **المؤشر الاسترشادي**، وذلك قبل خصم الرسوم والمصاريف، بالاضافة الى محاولة تخفيف المخاطر المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار والحد منها قدر الامكان وتوفير السيولة لمواجهة استرداد **الوحدات الاستثمارية** عن طريق تخصيص ما نسبته 20% وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقل مخاطرة واكثر سيولة في مختلف ادوات الاستثمار المتاحة خاصة في **السوق النقدي**.

ان **الصندوق** هو صندوق تراكم للدخل حيث سيتم إعادة استثمار الدخل ولن يتم توزيعة **لمالكي الوحدات الاستثمارية** وستنعكس إعادة استثمار دخل **الصندوق** في **قيمة الوحدات الاستثمارية** وتعظيم قيمة موجودات **الصندوق**.

6. الحد الأدنى لرأسمال الصندوق:

يبلغ رأس مال **الصندوق** عشرون مليون (20,000,000) دينار أردني أو ما يعادل ذلك من العملات الاجنبية الأخرى. كما أن الحد الأدنى لرأسمال **الصندوق** هو مليوني (2,000,000) دينار أردني أو ما يعادل ذلك من العملات الاجنبية الأخرى.

7. **قيمة الوحدة الاستثمارية عند التأسيس:** دينار أردني واحد

8. السياسة الاستثمارية للصندوق:

سوف يستثمر **الصندوق** كافة موجوداته في **المملكة**، وتكون القرارات الاستثمارية التي يتخذها الصندوق منسجمة مع ممارسات الاستثمار الملائمة والحكيمة والتي تهدف الى تحقيق هدف **الصندوق** الوارد بهذا النظام الاساسي و**النشرة**.

إن السياسة الاستثمارية المتبعة من قبل **مدير الاستثمار** سترتكز على ما يلي:

أ- تخصيص ما نسبته 80% من **صافي قيمة الموجودات** كحد ادنى للاستثمار في الاسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بهدف تحقيق نمو رأسمالي على المدى المتوسط والطويل بمستوى واداء يماهي **المؤشر الاسترشادي**، وذلك قبل خصم الرسوم والمصاريف،

ب- تخصيص ما نسبته 20% من **صافي قيمة الموجودات** كحد أعلى وتوجيهها نحو الاستثمارات الاقل مخاطرة واكثر سيولة في مختلف ادوات الاستثمار المتاحة خاصة في **السوق النقدي**، بهدف تخفيف المخاطر المرتبطة بهذا النوع من الاستثمار والحد منها قدر الامكان وتوفير السيولة لمواجهة استرداد **الوحدات الاستثمارية**.

وفيما يلي جدول يوضح الحد الأدنى والحد الأعلى لنسب الاستثمار:

المجال الاستثماري	الحد الأدنى	الحد الأعلى
الأسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي**	%80	%90
الادوات الاستثمارية في **السوق النقدي**	%10	%20

ان السياسة الاستثمارية المتبعة من قبل **الصندوق** والهادفة الى تتبُع ومحاكاة **المؤشر الاسترشادي**، تضمن الى حد كبير الحد من المخاطر المرتبطة بهذا الاستثمار كونها مبنية على أساس التنويع.

السياسة الاستثمارية المتبعة من خلال **الادارة غير النشطة** ستعمل على ان يتماشى أداء **الصندوق** مع أداء **المؤشر الاسترشادي** وحتى في حالة انخفاض **المؤشر الاسترشادي** لن يقوم **مدير الاستثمار** بتغيير أسلوبه أو إدارته.

ان الصندوق هو صندوق تراكم للدخل حيث سيتم إعادة استثمار الدخل ولمدير الاستثمار قرار توزيعه لمالكي الوحدات الاستثمارية أو عدم توزيعه وستنعكس إعادة استثمار دخل الصندوق في قيمة الوحدات الاستثمارية وتعظيم قيمة موجودات الصندوق.

عدم تملك الأسهم الصادرة عن مدير الاستثمار أو أمين الاستثمار أو أي من الشركات الحليفة لهما أو في أي صندوق آخر يديره مدير الاستثمار. يمكن الاستثمار في سهم البنك الأردني الكويتي سهم بنك الاسكان للتجارة والتمويل أو أي من الشركات التابعة أو الشقيقة أو المملوكة لمدير الاستثمار و/أو أمين الاستثمار وذلك وفقاً لمكونات المؤشر الاسترشادي وذلك بعد موافقة الهيئة حسب احكام المادة (18/ج) من النظام.

تمتاز مكونات **المؤشر الاسترشادي** بما يلي:

أ- معدل دوران مرتفع للاسهم المكونة **للمؤشر** بحيث تكون الأكثر نشاطاً.

ب- إرتفاع قيمتها السوقية أي بمعنى أنها تعتبر من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**.

ج- تشكل القيمة السوقية لشركات **المؤشر الاسترشادي** نسبة مرتفعة تتجاوز 75% من إجمالي القيمة السوقية للشركات المدرجة في **البورصة**.

د- تشكل نسبة القيمة السوقية للأسهم الحرة لهذه الشركات 80% من إجمالي القيمة السوقية للأسهم الحرة للشركات المدرجة في **البورصة**.

هـ- يتم مراجعة الأسهم المكونة **للمؤشر الاسترشادي** بشكل دوري كل 3 أشهر من قبل **مزود المؤشر الاسترشادي** ومن خلال دراسة نشاط الشركات المدرجة في **البورصة** بحيث تضاف الشركات النشيطة الى **المؤشر الاسترشادي** ويتم سحب الشركات غير النشيطة.

آلية بناء المؤشر الاستراتيجي من قبل البورصة: يتم بناء **المؤشر الاسترشادي** (كما هو مفصح في الموقع الالكتروني **للبورصة** (www.ase.com.jo)) عن طريق احتساب رقم قياسي مرجح بالأسهم الحرة من خلال احتساب القيمة السوقية لكل شركة مضروباً بالمعامل وفيما يلي توضيح لذلك:

حساب القيمة السوقية للشركة = العدد الكلي للأسهم المدرجة x سعر إغلاق سهم الشركة.

حساب قيمة المعامل لكل شركة= نسبة الأسهم الحرة المتاحة للتداول x بوزن الشركة داخل العينة.

بمعنى أن المعامل هو عبارة عن نسبة الأسهم الحرة في الشركة والتي تمثل الأسهم الكلية للشركة مطروحاً منها الأسهم المملوكة لأعضاء مجلس الإدارة والمساهمون الذين يمتلكون (5%) فأكثر وملكيات الحكومات، ومن ثم ضربها بمعامل الوزن المعدل والذي يعتمد على وزن الشركة من عينة الرقم القياسي قبل وبعد تحديد وزن 10% للشركات التي يزيد وزنها عنها.

وبهدف تخفيض أوزان بعض الشركات في المؤشر ليصل الى 10% في حدها الأعلى لتخفيض تأثيرها على تحركات الرقم القياسي، يتم تعديل قيمة المعامل لأي شركة يزيد وزنها عن (10%) من القيمة السوقية للشركات الداخلة في **المؤشر الاسترشادي**، بحيث يتم تخفيض قيمته للمحافظة إلى نسبة (10%).

تقوم منهجية احتساب الرقم القياسي **للمؤشر الاسترشادي** على أساس عدم تجاوز وزن أي شركة بالعينة عن (10%) من القيمة السوقية **للمؤشر**. يتم احتساب الأرقام القياسية في البورصة بناءً على أخر أسعار إغلاق متوفرة للشركات التي ضمن العينة ويتم نشر هذه الأرقام بشكل يومي على الموقع الالكتروني **للصندوق** أو **مدير الاستثمار** (www.ase20.com).

9. **أسس ومعايير وضوابط استثمارات الصندوق:** يلتزم **الصندوق** بالضوابط الاستثمارية وفق احكام المادة (18/أ) من **النظام** كما يلي:

1) عدم استثمار أكثر من (10%) من **صافي قيمة الموجودات** في أوراق مالية صادرة عن مُصدر واحد. وهذا منسجم مع السياسة الاستثمارية للصندوق كون ان اعلى وزن نسبي لاي سهم في المؤشر الاسترشادي هو 10%.

2) عدم تملك أكثر من (20%) من الأوراق المالية الصادرة عن مصدر واحد أو أحد الشركات الحليفة لذلك المُصدر.

3) عدم تملك الأسهم الصادرة عن مدير الاستثمار أو أمين الاستثمار أو أي من الشركات الحليفة لهما أو في أي صندوق آخر يديره مدير الاستثمار. يمكن الاستثمار في سهم البنك الأردني الكويتي سهم بنك الاسكان للتجارة والتمويل أو أي من الشركات التابعة أو الشقيقة أو المملوكة لمدير الاستثمار و/أو أمين الاستثمار وذلك وفقاً لمكونات المؤشر الاسترشادي وذلك بعد موافقة الهيئة حسب احكام المادة (18/ج) من النظام.

4) عدم استثمار أموال **الصندوق** بنسب تتجاوز النظام الأساسي و**النشرة** الخاصة **بالصندوق**.

5) بان لا تقل نسبة مساهمة **مدير الاستثمار** والشركات الحليفة له عن (5%) وان لا تتجاوز (25%) من رأسمال **الصندوق** عند التأسيس، ولا يجوز التصرف في مساهمته ومساهمة الشركات الحليفة له قبل مضي سنتين من تاريخ منح **الصندوق** حق الشروع بالعمل، على أن لا تقل نسبة مساهمته والشركات الحليفة له في أي وقت بعد التأسيس عن (5%) من رأسماله.

6) يلتزم **أمين الاستثمار** أو أي من الشركات الحليفة له تملك **الوحدات الاستثمارية للصندوق** نفسه أو ان يكون لأي منهم مصلحة في أي تعامل يتم لصالح **الصندوق**.

7) عدم الاقتراض سواء كان اقتراض مباشر او غير مباشر.

10. **سياسة وطريقة إدارة الصندوق واتخاذ القرارات:** ان سياسة اتخاذ القرارت المتبعة داخل **الصندوق** سترتكز على ان:

أ- يقوم **الصندوق** بتشكيل لجنة استثمار داخلية مكونة من ثلاثة (3) أشخاص من ضمن كوادر مدير الاستثمار من معتمدي المهن المالية المرخص لهم بمزاولة أعمال ادارة الاستثمار يحددهم **مدير الاستثمار**.

ب- تجتمع لجنة الاستثمار كلما لزم الأمر وتتخذ قراراتها بالأغلبية.

ج- يُعتبر توقيع أعضاء لجنة الاستثمار بمثابة توقيع **مدير الاستثمار**.

د- يكون أعضاء لجنة الاستثمار مسؤولين بالتضامن مع **مدير الاستثمار** عن أي أخطاء أو إهمال أو تقصير أو غش في إدارة موجودات **الصندوق** واستثماراته

هـ- لا يحق لأي جهة التدخل في إدارة **الصندوق** طالما أن **مدير الاستثمار** ملتزم بالسياسات المرسومة والمحدده في النظام الأساسي وتحت مراقبة **أمين الاستثمار**.

و- فيما عدا **مدير الاستثمار** لا يحق **لحملة الوحدات الاستثمارية** الاشتراك أو التدخل في إدارة **الصندوق** طالما أن **الصندوق** ملتزم بالسياسات المرسومة والمحدده في النظام الأساسي وتحت مراقبة **أمين الاستثمار**.

11. عمليات إعادة توازن الصندوق:

يقوم **مدير الاستثمار** بتنفيذ عمليات البيع والشراء اللازمة لمحاكاة **المؤشر الإسترشادي** خلال 15 **يوم عمل** من تاريخ قيام **مزود المؤشر الإسترشادي** بتعديل مكونات **المؤشر الإسترشادي**. ويحق **لمدير الإستثمار** تمديد الفترة لفترة مماثلة إضافية إذا ما تتطلبت مصلحة **الصندوق** ذلك ووفق تقديره المطلق.

12. نسبة الإنحراف عن المؤشر الإسترشادي

إن **المؤشر الإسترشادي** هو مؤشر مرجح يعتمد في تكوينه على القيمة السوقية للأسهم الحرة المتاحة للتداول لـ(20) شركة مدرجة في **البورصة**، يتم اختيارها واعادة اختيارها من الحين للآخر من قبل **البورصة**، ويشمل الشركات الأكثر نشاطاً والأعلى من حيث القيمة السوقية والتي تعد من أسهم الشركات القيادية في **البورصة**. تقوم **البورصة** بالإعلان عن مكونات **المؤشر الاسترشادي** المرجحة كل ثلاثة أشهر. ونظراً إلى كون **المؤشر الإسترشادي** يتم بناؤه بالاعتماد على أسعار إغلاق أسهم تلك الشركات المختارة، ودون الأخذ بعين الإعتبار للعمولات المفروضة بموجب **التشريعات النافذة** و/أو المصاريف المتعلقة بإدارة **الصندوق** كمصاريف التدقيق وغيرها من المصاريف الإدارية، فإنه من المتوقع أن يتعرض **الصندوق** إلى **نسبة إنحراف** عن **المؤشر الاسترشادي**.

13. مدير الاستثمار:

ستقوم الشركة المتحدة للاستثمارات المالية م.ع.م بمهام مدير الاستثمار **للصندوق**.

تأسّست الشركة المتحدة للاستثمارات المالية في عام 1980، وقد تم إدراجها لاحقاً في عام 1996 في البورصة تحت الرمز (UCFI). تعتبر الشركة المتحدة للاستثمارات المالية من أفضل شركات الخدمات المالية والوساطة العاملة في الأردن، حيث تعتمد في عملها على

أحدث التقنيات والربط الإلكتروني المباشر بالأسواق المالية العالمية. في عام 2002، أصبحت شركة تابعة للبنك الأردني الكويتي بالحصة الأكبر للبنك وقيمتها (78.3 ٪) من رأسمال الشركة. كما ويبلغ عدد موظفين الشركة 40 موظفاً مقسمين على دائرة الوساطة، دائرة الأبحاث والاستشارات المالية، الدائرة المالية، دائرة العمليات ودائرة المخاطر والإمتثال.

في تشرين الأول 2021، استحوذت الشركة المتحدة للاستثمارات المالية على (سند كابيتال)، وهي شركة تابعة مملوكة بالكامل للبنك الأردني الكويتي، تأسّست في عام 2016، تقدم مجموعة واسعة من خدمات الاستشارات المالية بما في ذلك إدارة الأسهم وإصدارات السندات وخدمات الاستشارات المالية للشركات والمجموعات العائلية، بالإضافة إلى توفير فرص الاستثمار المالي.

كما واستحوذت الشركة المتحدة للاستثمارات المالية على شركة الموارد للوساطة (شركة تابعة للبنك الاستثماري) في حزيران 2022، ورفعت رأس مالها ليصل 10.0 مليون دينار أردني. هذا، واستكملت الاستحواذ على الشركة العربية للاستثمار المالي في نهاية كانون الأول من عام 2022 والمجموعة المالية هيرميز – الأردن في نهاية العام 2023.

تتميّز الشركة بخبرة مالية تتجاوز 40 عاماً من الخدمة الملتزمة والعراقة المتجذرة، تندمج فيها هذه الخبرة في الاستشارات المالية مع أحدث التقنيات المعتمدة في القطاع المالي، بالإضافة إلى تقديم مجموعة متكاملة من الخدمات الاستثمارية، وهذا ما يميّز تواجدها في السوق والمجال المالي.

في مجال الاستشارات المالية، تمتاز الشركة بأكثر من 40 عام من الخبرات المهنية المتراكمة، وبإصدار 1.0 مليار دولار أمريكي من السندات غير الحكومية، و750 مليون دولار من الاكتتابات العامة الأولية والثانوية، بالاضافة إلى تقديم أكثر من 200 استشارة مالية لشركات محلية واقليمية. وتشمل الاستشارات خدمات التقييم ودراسة الجدوى، ادارة عمليات الاندماج والاستحواذات، وتسويق الفرص الاستثمارية.

اما في مجال الوساطة المالية، تقدم الشركة من خلال فريق متخصّص من الوسطاء والمحللين والخبراء التقنيين ذوي الخبرة، سهولة في تداول مجموعة واسعة من الأوراق المالية في الأسواق المحلية والإقليمية والدولية. كما أن الشركة مرخّصة من قبل **الهيئة** كوسيط محلي ودولي، وتقدّم لعملائها منصة موثوقة في مجال الاستثمار العالمي. بالإضافة للتداول النقدي تقدم الشركة خدمة التداول خلال التمويل على الهامش كما تقدم الشركة لعملائها من خلال شبكة شركاتها المتنوّعة وكفاءات فريق العمل العالية، إستراتيجيات إدارة الثروات والاستثمار المصمّمة خصيصاً وبعناية لتحقيق أهدافهم طويلة الأجل. يتمتع فريق العمل بسجل حافل في دعم الشركات الراغبة بالتحوّل إلى شركات مساهمة عامة مدرجة أو تسعى لإدراج أسهمها لأول مرة في بورصة عمان، كما تقدّم التوجيه والمساعدة للشركات التي تسعى لإدراج أسهم رأس مالها في بورصتين أو أكثر بهدف إتاحة المجال لفرص زيادة السيولة، والدعم في جميع إصدارات الأسهم اللاحقة سواء كانت خاصة أو عبر العروض العامة. بالاضافة إلى ذلك، تضع الشركة بين أيدي عملائها مشورة كاملة حول الاندماج العكسي في الشركات المدرجة في **البورصة**.

تعتبر الشركة المتحدة الشركة الأولى من حيث الخبرة في مجال إدارة عمليات المقايضات / ترتيبات الأسهم، ويعمل مع عملائه المشورة بمنهجية متكاملة تجاه صفقات ناجحة. كما يمتلك فريق العمل خبرة واسعة في مجال الاصدارات، الأمر الذي يتيح للشركة تقديم أفضل دعم لعملائها في إصدارات الأسهم الممتازة أو ذات الحقوق الخاصة، وإدارة إصدارات أدوات رأس المال الموازية، باتباع نهج يركز على متطلبات وأهداف العميل.

تم ترخيص الشركة المتحدة للاستثمارات المالية كمدير استثمار من **الهيئة** بتاريخ 1996/1/1، كما تم تجديد الترخيص بتاريخ 2023/12/3.

إن مهام وواجبات **مدير الاستثمار** تخضع **للتشريعات النافذة** وتشمل ما يلي:

1) إعداد **النشرة** وتسجيلها لدى **الهيئة**.
2) التعاقد مع **أمين استثمار** ومدقق حسابات وأي جهات أخرى لتمكين **الصندوق** من ممارسة اعماله.

3) فتح حساب بنكي **للصندوق** ولا يجوز **لمدير الاستثمار** البدء باستثمار أموال **الصندوق** قبل منح **الهيئة الصندوق** كتاب حق الشروع بالعمل.

4) نشر اعلان عن تسجيل **الصندوق** في صحيفتين يوميتين محليتين مرتين على الأقل أو بأي وسيلة الكترونية أخرى يوافق عليها **المجلس** خلال مدة لا تتجاوز سبعة ايام عمل من تاريخ تبلغه بتسجيل **الصندوق،** على أن يباشر **الصندوق** طرح **وحداته الاستثمارية،** وأن تتم تغطية الحد الادنى لرأسماله خلال شهر من تاريخ تبلغه بشهادة تسجيله.

5) إعلام **الهيئة** بنتائج تغطية الحد الأدنى لرأسمال **الصندوق** خلال مدة شهر حدا أقصى من تاريخ تبلغه بشهادة تسجيله.

6) الإعلان عن نتائج الاكتتاب في صحيفة يومية محلية واحدة على الاقل.

7) استكمال إجراءات تسجيل **الوحدات الاستثمارية** لدى **المركز** خلال عشرين يوم عمل من تاريخ اغلاق الاكتتاب وفقاً **للتشريعات النافذة.**

8) إدارة موجودات **الصندوق** وفقاً للسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الاساسي **للصندوق** و**النشرة** بما لا يتعارض مع أحكام **القانون** و**النظام** والتعليمات والقرارات الصادرة بمقتضاه.

9) وضع أنظمة خاصة بالرقابة الداخلية وإدارة المخاطر والإجراءات المحاسبية، وتحديثها بشكل مستمر بما يتناسب مع طبيعة العمل.

10) وضع قواعد السلوك المهني للعاملين لديه والإشراف عليهم ومراقبة تعاملاتهم الشخصية في الأوراق المالية، وذلك لضمان تقيدهم بأحكام **القانون** والأنظمة والقرارات الصادرة عن **الهيئة،** وخاصةً تلك المتعلقة بالأمانة والنزاهة وتضارب المصالح.

11) وضع القواعد اللازمة لتنظيم عمليتي شراء وبيع العاملين لديه **للوحدات الاستثمارية** الصادرة عن **الصندوق.**

12) احتساب **صافي قيمة الموجودات،** وطرح **الوحدات الاستثمارية** واستردادها وتحديد سعر طرح **الوحدات الاستثمارية** واستردادها.

13) إعداد البيانات المالية الدورية **للصندوق.**

14) تمثيل **الصندوق** لدى الغير وامام القضاء.

15) دفع مصاريف التأسيس جميعها لغاية إصدار **المجلس** كتاب حق الشروع بالعمل **للصندوق** ويجوز له استردادها وفق ما ينص عليه في النظام الاساسي و**النشرة.**

16) الإفصاح بحد أقصاه **يوم العمل** التالي عن أي عملية تنشىء تغييراً في نسبة ملكيته **للوحدات الاستثمارية.**

17) تزويد **الهيئة** شهريا بتقرير عن اداء **الصندوق** وبحد أقصاه **يوم العمل** الخامس من نهاية الشهر والإفصاح عن ذلك على الموقع الالكتروني **للصندوق** (www.ase20.com).

18) تقديم البيانات والتقارير المالية والمحاسبية والتقارير الدورية إلى **أمين الاستثمار** لاتخاذ الاجراءات المناسبة بشأنها والمصادقة عليها.

19) على **مدير الاستثمار** تعيين بديل **لأمين الاستثمار** فور انتهاء أو إنهاء أعماله لأي سبب كان، وتخضع أي تعديلات على هوية **أمين الاستثمار** أو شروط تعيينه لأحكام وشروط **اتفاقية الامانة.**

14. امين الاستثمار:

تم تعيين شركة بنك الإسكان للتجارة والتمويل م.ع.م للقيام بمهام أمين الاستثمار وذلك وفقاً لأحكام **القانون** والتعليمات الصادرة عنه. تم تجديد ترخيص شركة بنك الإسكان للتجارة والتمويل م.ع.م كأمين استثمار من **الهيئة** بتاريخ 2023/12/19.

تشمل مهام وواجبات ومسؤوليات **أمين الاستثمار** بموجب **اتفاقية الامانة** ما يلي:

1. تنظيم **السجل**.
2. مراقبة التزام **مدير الاستثمار** بالسياسة الاستثمارية المنصوص عليها في النظام الأساسي **للصندوق** و**النشرة** ومراقبة مدى تطبيق **التشريعات** المعمول بها بما يحقق مصلحة **مالكي الوحدات الاستثمارية** وتبليغ **الهيئة** عن أي تجاوزات بهذا الشأن.
3. الاطلاع على ملفات **مدير الاستثمار** وسجلاته المتعلقة **بالصندوق** وله طلب أي معلومات ضرورية لحماية **مالكي الوحدات الاستثمارية**.
4. تزويد **الهيئة** بالبيانات المالية الدورية **للصندوق**.
5. التأكد من أن عمليات الطرح والاسترداد وحساب **صافي قيمة الموجودات** و**قيمة الوحدة الاستثمارية** وأي إجراءات اخرى، تتم وفقاً **للتشريعات المعمول بها** والنظام الاساسي للصندوق و**النشرة**.
6. يقوم **امين الاستثمار** بأعمال تصفية **الصندوق** الاجبارية (في حال حدوث ذلك).

يتم تغيير **أمين الاستثمار** بموافقة **المجلس** في أي من الحالتين التاليتين:

1. صدور قرار بتصفية **أمين الاستثمار** او اعساره.
2. تعليق الترخيص الممنوح له او إلغاؤه.

عند تحقق أي من الحالتين أعلاه، يقوم **مدير الاستثمار** بإعلام **الهيئة** ومدقق الحسابات و**حملة الوحدات الاستثمارية** بذلك والاعلان عن ذلك في صحيفتين يوميتين محليتين مرة واحدة على الاقل، وبالتعاقد مع أمين استثمار جديد خلال شهر وبخلاف ذلك يوقف **المجلس** **الصندوق** عن العمل الى ان يتم تعيين أمين استثمار جديد والحصول على موافقة **المجلس** لاستئناف نشاطه او تصفية **الصندوق**.

على **أمين الاستثمار** الذي يرغب في التوقف عن ممارسة أعماله **كأمين استثمار للصندوق** ما يلي:

أ- أن يقدم طلباً خطيا معللاً **لمدير الاستثمار** قبل الموعد المحدد لتوقفه بثلاثة اشهر على الأقل ويرسل نسخة منه لكل من **الهيئة** ومدقق الحسابات.

ب- يستمر في ممارسة أعماله حتى يتم التعاقد مع أمين استثمار جديد أو تصفية الصندوق.

ج- يكون مسؤولا عن تعويض **حملة الوحدات الاستثمارية** والغير عن أي أضرار تسبب بها جراء إهماله أو تقصيره أو مخالفته احكام **القانون** أو **النظام** أو النظام الأساسي **للصندوق** او **النشرة** خلال فترة توليه مهامه.

د- يلتزم بتسليم أمين الاستثمار الجديد السجلات والوثائق والمستندات والحسابات والبيانات الخاصة **بالصندوق** جميعها.

هـ- يكون أمين الاستثمار الجديد مسؤولا عن أعمال أمانة الاستثمار اعتباراً من تاريخ بدء ممارسته أعمال امانة الاستثمار **للصندوق**، وعليه تقديم تقرير **للهيئة** عن اعمال **الصندوق** خلال فترة توقف **أمين الاستثمار** السابق عن اعماله، وذلك خلال اسبوعين من بدء ممارسته اعماله.

و- يستحق أمين الاستثمار الجديد الأتعاب المنصوص عليها في النظام الأساسي **للصندوق** من تاريخ بدء ممارسته أعماله.

15. مدقق الحسابات: يتم تعيين مدقق الحسابات وتحديد اتعابه من قبل **أمين الاستثمار**، وتكون مدة عمل مدقق الحسابات سنة واحدة قابلة للتجديد، وتشمل مهام مدقق الحسابات ما يلي:

1) يتولى تدقيق حسابات **الصندوق** مدقق حسابات تتوافر فيه الشروط الخاصة في مدققي حسابات الجهات الخاضعة لرقابة **الهيئة** وفقاً **للتشريعات النافذة**، على ان لا يكون متوليا تدقيق حسابات **مدير الاستثمار** او **أمين الاستثمار**.

2) يجب اعداد القوائم المالية **للصندوق** وفقاً لمعايير التقارير المالية الدولية الصادرة عن مجلس معايير المحاسبة الدولية و**التشريعات النافذة**.

3) يجوز **للهيئة** وعلى نفقة **الصندوق**، تعيين مدقق حسابات آخر **للصندوق** في الحالات التي ترى فيها ذلك ضرورة لحماية **حملة الوحدات الاستثمارية**.

4) لا يجوز أن يكون لمدقق حسابات **الصندوق** مصلحة مباشرة أو غير مباشرة في استثمار أموال **الصندوق**.

16. الاتعاب والعمولات:

أ- عمولة مدير الاستثمار: سوق يقوم **الصندوق** بدفع عمولة ادارة تبلغ ما نسبته 1.50% (واحد ونصف بالمئة) سنوياً من صافي **قيمة الوحدات الاستثمارية** المكتتب بها لمدير الاستثمار، تحسب على أساس شهري في بداية كل شهر، اعتمادا على **قيمة الوحدات الاستثمارية** المكتتب بها بتاريخ الاحتساب، وذلك ابتداء من تاريخ بدء **الصندوق** ممارسة أعماله. وتعتبر هذه العمولة كمصاريف لغاية احتساب **صافي قيمة الموجودات**.

ب- عمولة أمين الإستثمار: يدفع **الصندوق لأمين الإستثمار** عمولة امانة استثمار بواقع 0.25% (خمسة وعشرون لكل عشرة آلاف) وبحد أدنى مقداره 1,500 دينار اردني سنوياً من **صافي قيمة الموجودات**. يتم احتساب عمولة **أمين الاستثمار** استناداً إلى **صافي قيمة الموجودات** في آخر يوم عمل من كل شهر، وتسدد الى **امين الاستثمار** في **يوم العمل** الأول من الشهر التالي. وتعتبر هذه العمولة كمصاريف لغاية احتساب **صافي قيمة الموجودات**.

ج- عمولات ومصاريف اخرى: سيتحمل **الصندوق** مصاريف اخرى متكررة لمدقق الحسابات والمستشار القانوني والضريبي ومصاريف ضريبية مترتبة على عمليات **الصندوق** بالإضافة إلى مصاريف الإعلان وغيرها. وجميع هذه المصاريف ستحتسب كمصاريف لغايات احتساب **صافي قيمة الموجودات**.

د- لا توجد عمولات بيع أو استرداد **الوحدات الاستثمارية**.

17. سياسة توزيع أرباح الصندوق:

ان **الصندوق** هو صندوق تراكم للدخل حيث سيتم إعادة استثمار الدخل و لمديرالاستثمار قرار توزيعه **لمالكي الوحدات الاستثمارية** او عدم توزيعه وستنعكس إعادة استثمار دخل **الصندوق** في **قيمة الوحدات الاستثمارية** وتعظيم قيمة موجودات **الصندوق**.

18. أسس حساب قيمة صافي موجودات الصندوق:

أ- سيتولى **مدير الاستثمار** حساب **صافي قيمة الموجودات للصندوق** بشكل يومي خلال ساعتي عمل بعد انتهاء **جلسة التداول**، حيث يتم حساب **صافي قيمة الموجودات** من خلال قيمة موجودات **الصندوق** مطروحاً منها التزامات **الصندوق** بما فيها أي التزامات مالية والرسوم والمصاريف المستحقة والاتعاب المنصوص عليها.

ب- سيتم احتساب **قيمة الوحدة الاستثمارية** من خلال قسمة **صافي قيمة الموجودات** على عدد **الوحدات الاستثمارية**.

ج- يلتزم **مدير الاستثمار** بنشر **قيمة الوحدة الاستثمارية** على الموقع الالكتروني **للصندوق** (www.ase20.com) في نهاية كل **يوم عمل**.

د- يتم تقييم موجودات الصندوق بناءً على الآتي:

1) يتم احتساب إجمالي قيمة موجودات **الصندوق** بناء على آخر سعر إغلاق للأوراق المالية التي يملكها **الصندوق** في يوم التقييم.

2) إذ كانت الأوراق المالية معلقة فسيتم تقيمها وفقاً لآخر سعر اغلاق قبل التعليق إلا اذا كان هناك دليل قاطع على أن قيمة هذه الأوراق المالية قد انخفضت عن سعر الاغلاق.

3) إذا كانت الأوراق المالية غير متداولة وغير مدرجة (لا يتوفر لها سعر سوقي) فسيتم تقيمها بالقيمة الأقل من مما يلي:

- الكلفة أو بتقديرات من **أمين الاستثمار** بالتعاون مع **مدير الاستثمار**.
- القيمة الدفترية المبينه في القوائم المالية والمدققة للمصدر (احدث تقرير) من قبل مدقق حسابات خارجي.

4) ايرادات توزيع الارباح النقدية المستحقة للاستثمارات في الصندوق يتم الاعتراف بها لغايات التقييم عند استحقاقها / اقرارها بشكل رسمي (بموجب افصاح صادر عن الشركة المساهمة العامة عن اجتماع الهيئة العامة المقر فيه توزيع الأرباح على موقع البورصة).

5) الارصدة النقدية والفوائد المستحقة غير المقبوضة للاستثمارات في الصندوق يتم الاعتراف بها لغايات التقييم عند استحقاقها وبشكل يومي.

6) يقوم **مدير الاستثمار** بالإجراءات التالية في حالة التقييم أو التسعير الخاطئ في **قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق**:

1) توثيق أي تقييم أو تسعير خاطئ لأصل من أصول الصندوق أو **سعر الوحدة الاستثمارية**.

2) - تعويض جميع **حملة الوحدات الاستثمارية** المتضررين بما في ذلك جميع **حملة الوحدات الاستثمارية** السابقون عن جميع أخطاء التقييم أو التسعير دون تأخير.

3) - إبلاغ **الهيئة** فورا عن أي خطأ في التقييم أو التسعير والإفصاح عن ذلك فورا في الموقع الإلكتروني **لمدير الاستثمار** أو **الصندوق** (www.ase20.com).

هـ- يتولى **أمين الاستثمار** مهمة التأكد ومراجعة عملية الاحتساب.

19. مواعيد حساب وإعلان قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق:

يحدد **الصندوق** موعد احتساب **قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق** ملتزماً بما يلي:

أ- يلتزم الصندوق باحتساب **قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق** بشكل يومي خلال ساعتي عمل بعد انتهاء **جلسة التداول** وفي حال صادف يوم لم يكن **بيوم عمل**، فيتم اعتماد اخر اسعار الاغلاق في **البورصة**.

ب- يلتزم **مدير الاستثمار** بنشر **قيمة الوحدة الاستثمارية** على الموقع الالكتروني **للصندوق** أو **مدير الاستثمار** (www.ase20.com) في نهاية كل **يوم عمل**

20. طريقة حساب ومواعيد واجراءات إصدار واسترداد الوحدة الاستثمارية للصندوق:

1) الطرح الاولي:

سيتم عرض **الوحدات الاستثمارية** للاكتتاب من خلال العرض العام للجمهور، بعد الموافقة على **النشرة** من قبل **الهيئة**. وسيتم الإعلان عن عرض **الوحدات الاستثمارية** في صحيفتين محليتين يوميتين مرتين وذلك قبل مدة لا تقل عن سبعة (7) أيام من التاريخ المحدد لبدء الاكتتاب.

2) الطرح المستمر:

أ- **دورية الطرح المستمر:** سيقوم **مدير الاستثمار** بالطرح المستمر **لوحدات استثمارية** في **الصندوق**. وسيكون الاكتتاب بتلك **الوحدات الاستثمارية** الجديدة في مكاتب **مدير الاستثمار** خلال اوقات الدوام من الساعة 9:00 صباحاً ولغاية الساعة 4:00 مساءً. علماً بأن الاكتتاب في أي من **الوحدات الإستثمارية** الجديدة سيتم إنفاذه في أول **تاريخ إستثمار ثانوي** يلي تاريخ قبول الاكتتاب في الطرح المستمر.

ب- **قيمة الوحدة الاستثمارية:** يكون الاكتتاب من خلال الطرح المستمر خاضعاً **لقيمة الوحدة الإستثمارية** كما هي معرفة في **النشرة** بآخر **تاريخ الاستثمار الثانوي** المعني.

ج- **الحد الأدنى للاكتتاب:** يكون الحد الأدنى للاكتتاب (100) مائة **دينار** ، إلا أنه يجوز الاكتتاب بأقل من الحد الادنى إذا كان المكتتب يمتلك عند الاكتتاب عددا من **الوحدات الاستثمارية** يتجاوز الحد الأدنى من **الوحدات الاستثمارية**.

3) الاسترداد: **الوحدات الاستثمارية** هي وحدات لا يمكن تداولها في **البورصة** مثل الأسهم والسندات وانما تكون الطريقة الوحيده لتسييلها من خلال استرداد قيمتها لدى **مدير الاستثمار بتاريخ الاسترداد** المحدد في **النشرة**، وفيما يلي بيان طريقة حساب سعر استرداد الوحدة الاستثمارية:

أ- يجوز استرداد **الوحدات الاستثمارية** بشكل اسبوعي من تاريخ بدء عمل **الصندوق** لممارسة أعماله. وتكون **الوحدات الاستثمارية** قابلة للاسترداد حسب السعر المُعلن بشكل مستمر في **تاريخ الاسترداد** في مكاتب **مدير الاستثمار**. ويتم احتساب قيمة الاسترداد بقسمة مجموع **صافي قيمة الموجودات** على عدد **الوحدات الاستثمارية بتاريخ الاسترداد**، وفي حال صادف **تاريخ الاسترداد** يوم لم يكن بيوم عمل، فيتم الاسترداد في أول **يوم عمل** يلي ذلك التاريخ.

ب- لا يجوز في جميع الأحوال تحويل أو نقل ملكية جزء من **الوحدة الاستثمارية، فالوحدة الاستثمارية** غير قابلة للتجزئة، إلا أنه يجوز أن يشترك في ملكية **الوحدات الاستثمارية** أكثر من شخص فيما لو آلت ملكيتها إلى عدة أشخاص إرثاً وذلك حسب حجة حصر الإرث أو في حالة أن اشتركوا في ملكية **وحدة استثمارية** من تركة مورثهم، على أن يمثلهم في جميع الأحوال شخص واحد يتم اختياره من قبلهم، وإن تخلفوا عن ذلك يعتبر الشخص الذي يظهر اسمه أولا في **السجل** هو من يمثلهم.

ج- يجوز طلب استرداد أي عدد من **الوحدات الاستثمارية** برقم صحيح ولا يجوز تجزئة استرداد **الوحدة الاستثمارية**.

د- لا يجوز **لمدير الاستثمار** تأجيل طلبات الاسترداد. إلا أنه وبالتماشي مع احكام المادة (17/ج) من **النظام** وفي حال تعذر الوصول الى تقيم **لقيمة الوحدة الاستثمارية** لظروف استثنائية خارجة عن قدرة **مدير الاستثمار**، يجوز **لمدير الاستثمار** تأجيل طلبات الاسترداد لاسباب غير مذكورة في **النشرة** او النظام الاساسي شريطة الحصول على موافقة **المجلس**.

هـ- يقدم طلب استرداد **الوحدات الاستثمارية** وفق نموذج خاص مخصص لهذه الغاية من قبل **مدير الاستثمار**.

و- يتم استلام طلب الاسترداد من خلال الموقع الالكتروني و/ أو اي قناة اتصال الكتروني يرتأيها مدير الاستثمار أو من خلال الحضور الشخصي لمقر الشركة وذلك قبل يومي عمل من تاريخ الاسترداد، و يجوز لمدير الاستثمار قبول او رفض طلبات الاسترداد التي يتم تقديمها خلافاً للمدة المحددة وفقاً لما تسمح به سيولة الصندوق

13 شارع عبدالله الثعالبي، الشميساني

ت: 5111 510 (6) 962+

ف: 4026 569 (6) 962+

البريد الالكتروني: info@ase20.com

21. **طبيعة المعلومات الواجب على الصندوق الإعلان عنها:** يتوجب على الصندوق الاعلان عن المعلومات والبيانات الآتية:

1. الاعلان **عن قيمة الوحدة الاستثمارية للصندوق** في المواعيد المحددة.
2. الإفصاح بحد أقصى **يوم العمل** التالي عن أي عملية تنشيء تغيراً في نسبة ملكية **مدير الاستثمار للوحدات الاستثمارية**.
3. تزويد **الهيئة** شهرياً بتقرير عن أداء **الصندوق** وبحد أقصى **يوم العمل** الخامس من نهاية الشهر والافصاح عن ذلك على الموقع الالكتروني **للصندوق** (www.ase20.com).
4. تزويد **الهيئة** و**البورصة** والإفصاح عن البيانات المالية الدورية الآتية ونشرها:

أ- التقرير السنوي المدقق من قبل مدقق حسابات قانوني ونشره خلال تسعين (90) يوم من تاريخ انتهاء السنة المالية **للصندوق** متضمناً البيانات المالية.

ب- تقرير ربع سنوي يقدم خلال ثلاثين (30) يوم من انتهاء الربع المعني مراجعا من مدقق حسابات قانوني.

ج- تزويد **الهيئة** عن نتائج أعمال **الصندوق** الأولية بعد قيام مدقق الحسابات القانوني بإجراء عملية المراجعة الأولية لها خلال خمس واربعون يوما من انتهاء سنة **الصندوق** المالية.

5. الإفصاح عن الأمور الجوهرية أو الأحداث الهامة التي يكون لها تأثير مهم على أرباح **الصندوق** ومركزه المالي فور حدوثها وتزويد **الهيئة** بتقرير واف عنها.
6. تزويد **الهيئة** ببيان **صافي قيمة الموجودات** ونسبتها مقارنة بمحددات الاستثمار في نهاية فترة البيانات المالية **للصندوق** مع الافصاح ضمن بند مستقل عن استثماراته في الشركات الحليفة له.
7. اعلام **الهيئة** و**البورصة** عن مواعيد اجتماعات الهيئة العامة **للصندوق** ونتائج الاجتماع وجدول الاعمال.
8. الافصاح عن عدد **الوحدات الاستثمارية** المصدرة القائمة بنهاية الشهر السابق وعدد **الوحدات الاستثمارية** التي تم إصدارها وعدد **الوحدات الاستثمارية** التي تم استردادها والرصيد القائم **للوحدات الاستثمارية** وذلك في نهاية كل شهر.

9. توفير الوثائق كافة المتعلقة به بما في ذلك النظام الأساسي و**النشرة**، وأي مستندات يراها **مدير الاستثمار** ضرورية على الموقع الالكتروني الخاص **بالصندوق/ مدير الاستثمار** (www.ase20.com) وتزويد **الهيئة** بنسخة الكترونية منها.

10. اعلام **الهيئة** ومدقق الحسابات و**حملة الوحدات الاستثمارية** عند تغيير **أمين الاستثمار** ونشر ذلك في صحيفتين يوميتين مرة واحدة على الأقل.

11. تزويد **الهيئة** و**البورصة** بجدول أعمال اجتماعات الهيئة العامة **للصندوق** وذلك قبل أسبوع من تاريخ انعقادها، ونتائج الاجتماعات قبل بداية **جلسة تداول يوم العمل** التالي لانعقادها.

22. حالات الاندماج وإجراءاتها:

1. في حال تبين ان هناك النية لدمج الصندوق مع صندوق آخر بما يتماشى مع مصلحة **لحملة الوحدات الاستثمارية** سيقوم **الصندوق** بما يلي:

   أ- دعوة لعقد اجتماع هيئة عامة **للصندوق** وادراجة على جدول الاعمال.

   ب- اخذ موافقة من الهيئة العامة والتصويت على القرار بنسبة لا تقل 50% من **الوحدات الاستثمارية**.

2. إعداد تقرير حول الاندماج من قبل مدقق حسابات **الصندوق** يتضمن قيمة الأصول والالتزامات **وصافي قيمة الموجودات** ونسبة الاستبدال في **الصندوق** الناتج من الاندماج، وسيتم الإفصاح عنه **لحملة الوحدات الاستثمارية** على الموقع الالكتروني **لمدير الاستثمار** او **امين الاستثمار**.

3. منح مهلة لا تقل عن (30) يوما **لحملة الوحدات الاستثمارية** لاسترداد وحداتهم نقداً قبل الاندماج النهائي **للصندوق** وفق **سعر الوحدة الاستثمارية** المنصوص عليها بالنظام الأساسي و**النشرة**.

4. إعداد نشرة إصدار للصندوق الدامج أو الصندوق الناتج من الاندماج.

5. يلتزم **الصندوق** بالأحكام الواردة من **النظام**.

23. تصفية الصندوق:

التصفية الاختيارية:

1. تتم تصفية **الصندوق** تصفية اختيارية عند وصول **صافي قيمة الموجودات** الى مليون (000,000,) دينار اردني.

2. يصفى **الصندوق** تصفية اختيارية بعد الحصول على موافقة الهيئة العامة **للصندوق** على التصفية.

3. يقوم **أمين الاستثمار** بأعمال تصفية **الصندوق** وفي حال تعذر ذلك تعين **الهيئة** مصفياً آخر وعلى نفقة **الصندوق**، على أن يقوم المصفي بمباشرة أعمال التصفية من تاريخ تعينه.

4. يجوز للمصفي أثناء السير في إجراءات التصفية الاختيارية دعوة الهيئة العامة **للصندوق** للحصول على موافقتها على أي أمر يراه ضرورياً بما في ذلك العدول عن تصفية **الصندوق**، كما يجب عليه بناءً على طلب مقدم إليه من الأشخاص الذين يملكون ما لا يقل عن (25%) من **الوحدات الاستثمارية** للصندوق دعوة الهيئة العامة **للصندوق** من أجل مناقشة إجراءات التصفية.

التصفية الاجبارية :

يصفى الصندوق تصفية إجبارية بقرار من **المجلس** في الحالات التالية:

1. توقف **الصندوق** عن ممارسة أعماله لمدة ثلاثة أشهر دون سبب مشروع.
2. إذا ارتكب **مدير الاستثمار** مخالفات جسيمة لأحكام **القانون** أو **النظام** او النظام الأساسي للصندوق او **النشرة**.
3. إذا بلغ **صافي قيمة الموجودات** مليون دينار، الا اذا تقرر زيادة رأسماله او الاندماج.
4. تصفية **مدير الاستثمار** أو إلغاء ترخيصه او اعساره.
5. اذا تعذر اختيار أمين استثمار للصندوق خلال ثلاثة اشهر من تاريخ ايقاف **المجلس للصندوق** عن العمل.
6. يلتزم **الصندوق** بالأحكام الواردة من **النظام**.

24. مكافحة غسل الأموال:

يتوجب على **الصندوق** الالتزام وبجميع الأوقات بقرارات وتعليمات **الهيئة** بشأن مكافحة غسل الأموال وتمويل الإرهاب وقرارات الشرعية الدولية الصادرة بهذا الشأن.

25. إجراءات الشكاوى:

1. يحق لأي من **حملة الوحدات الأستثمارية** تقديم شكوى لدى **الصندوق** و /أو و **مدير الاستثمار** /أو **امين الاستثمار** ويلتزم **الصندوق** بتوفير كافة الوسائل التي تمكن **حامل الوحدة الاستثمارية** من خلالها التقدم بالشكوى، وبحدٍ أدنى الوسائل التالية:
   أ- البريد.
   ب- البريد الإلكتروني والقنوات الإلكترونية الخاصة **بالصندوق**.
   ج- الحضور الشخصي.
   د- صناديق الشكاوى الموجودة في موقع **الصندوق**.
   هـ- الفاكس
2. بتأكيد استلام الشكوى: يقوم **الصندوق** بتأكيد استلامة للشكوى **لحامل الوحدة الاستثمارية** فور ورودها **للصندوق** وذلك بالوسيلة التي تم بها تقديم الشكوى أو بالوسيلة التي يتم الاتفاق عليها معه.
3. يجب أن يتضمن تأكيد استلام الشكوى المعلومات التالية:
   أ- الرقم المرجعي للشكوى.
   ب- الاسم الكامل للمشتكي.
   ج- معلومات الاتصال الخاصة بالمشتكي.
   د- موضوع الشكوى.
   هـ- تاريخ استلام الشكوى.

و- رقم الهاتف والبريد الالكتروني الخاص **بالصندوق** لمتابعة الشكوى من قبل **حامل الوحدة الاستثمارية**.

ز- الفترة الزمنية المتوقعة لقيام **الصندوق** بالرد على **حامل الوحدة الاستثمارية** بخصوص الشكوى.

26. تخضع بنود هذا النظام الأساسي لأحكام **القانون** والأنظمة والتعليمات الصادرة بمقتضاه